الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

جامعة محمد خيضر- بسكرة
كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الإقتصادية
المرجع:...../ق.ع.إ/2018

Université Mohamed KHIDHER-Biskra
Faculté des Sciences Economiques,
Commerciales et des Sciences de Gestion
Département des Sciences Economiques
Réf :…../D.S.E/2018

الموضوع

دور الأدوات الحديثة في البنوك التجارية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

دراسة حالة مصنع التمور SARL PHENIX

مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد وتسيير المؤسسات

إعداد الطالب:

- رماضنة عبد الشافي

الأستاذ المشرف:

* د/ بن الضيف محمد عدنان

السنة الجامعية: 2017-2018

شكر وعرفان

لك الحمد ربنا يامن مننت علينا بنعمة العلم ويسرت لنا سبله ويسرت لنا من يعيننا على تحصيله، وعلمتنا ما لم نكن نعلم....

ثم الصلاة والسلام على خير المعلمين سيد الخلق أجمعين....

يتنازع في نفسي شكر وتقدير كل من جعلهم الله عونا لي فغمروني بكل معاني العون وعلى رأسهم الأستاذ المشرف **بن الضيف محمد عدنان** الذي لم يبخل علي يوما بعطائه وتوجيهاته في سبيل إتمام هذه المذكرة، وكذا مسيرو مؤسسة PHENIX وبنك سوسيتي جنيرال الذين ساعدوني على إتمام هذا العمل.

كما لا أنسى أن أوجه شكري لكل أصدقائي وزملائي وأخص منهم برهان وبلال وعبدالإله.

"رماضنة عبد الشافي"

إهـــــداء

الحمد لله الذي وفقني لهذا ولم أكن لأصل إليه لولا فضل الله علي والحمد لله أهدني ثمرة جهدي إلى ما وهبني الله في الحياة،

إلى من تعب حتى ذاق الصعب ليحقق كل نجاح، إلى من شجعني بكل عزم وفخر، إلى من منحني الثقة وأهدني يد العون طوال مشواري الدراسي وكان له الفضل فيما أنا عليه، إليك أنت أبي الغالي حفظك الله ورعاك.

إلى قرة عيني ومصباح دربي إلى من نبض قلبي بروحها، إلى من ربت ورعت وسهرت، إلى التي رضعت منها الحنان وطيبة القلب، إلى التي تتعب لتنال زهور الحب لك أنت أمي أدامك الله علي نورا وأدام صحتك وعافيتك.

إلى من قاسموني حنان أمي وأبي ومصدر افتخاري واعتزازي:

إلى كافة الأصدقاء كل واحد باسمه وزملاء الدراسة بدون استثناء والى جميع الاهل والأقارب.

" رماضنة عبد الشافي"

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز دور الأدوات الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث تعتبر الأدوات الحديثة وأبرزها عمليات القرض الايجاري من أبرز الوسائل التي تلجأ إليها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتمويل نشاطاتها المتعلقة بالاستغلال والاستثمار.

حيث تؤدي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا أساسيا في عملية التطور الاقتصادي والاجتماعي، وقد شكل تمويلها مركز اهتمام جميع مسؤولي المؤسسات.

وقد اتبعنا في بحثنا هذا على إلقاء الضوء على تقنية تمويلية حديثة نسبيا وهي تقنية القرض الإيجاري، التي توفر مجموعة من المزايا تجعلها مناسبة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إذ يعتبر القرض الايجاري مصدر هام وملائم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا ما تم ابرازه من خلال دراسة حالة مؤسسة phenix إذ تبين أن للقرض الايجاري إضافة وتحسين للمؤسسة phenix.

الكلمات المفتاحية: القرض الإيجاري، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

Summary

This study aims to highlight the role of modern tools in financing small and medium enterprises, where modern tools, most notably the rental loan is one of the most important means used by small and medium enterprises to finance their activities related to exploitation and investment.

Where SMEs play an essential role in the process of economic and social development, and their funding has been the focus of all institutional officials In our research, we have highlighted a relatively recent financing technique: rental loan technology, which offers a range of advantages that make it suitable for financing small and medium enterprises.

The rental loan is an important source for small and medium enterprises. This is highlighted by the Phenix case study.

Keywords: rental loan، small and medium enterprises.

فهرس المحتويات

شكر وعرفان I
إهـــــداء II
الملخص..... III
فهرس المحتويات IV
فهرس الجداول والأشكال IX
مقدمـــــة ..... أ
الفصل الأول: عموميات حول البنوك التجارية والبنوك الإسلامية..... 1
تمهيد: 1
المبحث الأول: ماهية البنوك التجارية..... 2
المطلب الأول: تعريف البنوك التجارية..... 2
المطلب الثاني: أنواع ووظائف البنوك التجارية. 3
الفرع الاول: أنواع البنوك التجارية 4
الفرع الثاني: وظائف البنوك التجارية..... 6
المبحث الثاني: ماهية البنوك الإسلامية..... 13
المطلب الأول: تعريف وأسس البنوك الإسلامية 13
الفرع الاول: تعريف البنوك الاسلامية..... 13
الفرع الثاني: أسس عمل البنوك الإسلامية. 14
المطلب الثاني: خصائص البنوك الإسلامية..... 15
المطلب الثالث: أهداف البنوك الإسلامية..... 17
خلاصة الفصل الاول:..... 22

الفصل الثاني: 23
تمهيد: 24
المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 25
المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. 25
الفرع الاول: معايير تحديد تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: 25
الفرع الثاني: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: 26
المطلب الثاني: خصائص وأهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 28
الفرع الاول: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. 29
الفرع االثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 30
الفرع الثالث: أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 31
المطلب الثالث: أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 32
الفرع الاول: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس توجيهها. 32
الفرع الثاني: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس أسلوب تنظيم العمل. 33
الفرع الثالث: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعة المنتجات: 33
الفرع الرابع: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الطبيعة القانونية: 35
المبحث الثاني: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 36
المطلب الأول: ماهية التمويل 36
الفرع الاول: تعريف التمويل. 36
الفرع الثاني: وظائف التمويل. 37
المطلب الثاني: مصادر التمويل الكلاسيكية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. 38

الفرع الأول: التمويل الداخلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 38
الفرع الثاني :التمويل الخارجي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 39
المطلب الثالث: مصادر التمويل الحديثة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 41
الفرع الاول: القرض الايجاري 41
الفرع الثاني: التأجير التشغيلي 42
الفرع الثالث: التمويل عن طريق البنوك الإسلامية: 42
الفرع الرابع: التمويل عن طرق رأس المال المخاطر 44
المطلب الرابع: تطوير آلية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر..... 45
الفرع الأول: تطوير دور البنوك في تحويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 46
الفرع الثاني: ترقية دور مؤسسات رأس المال المخاطر في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 47
خلاصة الفصل الثاني:..... 50
الفصل الثالث: **دراسة حالة استفادة مؤسسة phenix ولاية بسكرة من قرض إيجاري من طرف بنك سوسيتي جينيرال** 51
تمهيد 52
المبحث الاول: تقديم مؤسسة phenix وبنك سوسيتي جينرال بسكرة..... 53
المطلب الاول: تقديم مؤسسة phenix بسكرة 53
الفرع الاول: التعريف بالمؤسسة..... 53
الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي للمؤسسة. 53
المطلب الثاني: تقديم بنك سوسيتي جينرال 55
الفرع الاول: عرض مجمع سوسيتي جينرال 55
الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك سوسيتي جينيرال 56

الفرع الثالث: الانشطة التي يقدمها بنك سوسيتي جينرال: 58
المبحث الثاني: التمويلات الحديثة التي تقدمها سوسيتي جينرال للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 61
المطلب الاول: التمويلات الحديثة التي تقدمها سوسيتي جينرال 61
الفرع الاول: القرض الايجاري leasing 61
الفرع الثاني: قروض الرفاهية bien–être وliberté : 62
المطلب الثاني: الاليات والاجراءات التي تتبعها سوسيتي جينرال في منح القرض الايجاري(leasing) 62
المطلب الثالث: مزايا وعيوب القرض الايجاري بالنسبة لمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 64
الفرع الاول: مزايا القرض الايجاري بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 64
الفرع الثاني: عيوب القرض الايجاري بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 65
المطلب الرابع: مدى الطلب على القرض الايجاري (leasing) بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 65
المبحث الثالث: الطرق التمويلية لمؤسسة phenix 67
المطلب الاول: الطرق التمويلية التي تتبعها مؤسسة phenix 67
المطلب الثاني : مساهمة بنك سوسيتي جينيرال في تطوير مؤسسة phenix 68
خلاصة الفصل الثالث: 70
خاتمـــة 71
قائمة المراجع 75
ملاحـــــق 81

فهرس

الجداول والأشكال

I. فهرس الجداول:

رقم الجدول	العنوان	الصفحة
01	تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	27
02	تصنيف المؤسسات حسب أسلوب تنظيم العمل	33

II. فهرس الأشكال:

رقم الأشكال	العنوان	الصفحة
01	أهداف البنوك الإسلامية	21
02	الهيكل التنظيمي لمؤسسة Phenix	54
03	الهيكل التنظيمي لبنك سوسيتي جنيرال	57
04	نسب المؤسسات التي تتعامل مع بنك سوسيتي جنيرال	66

مقدمـــــــــة

مقدمة

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة محركا أساسيا لعجلة النمو الاقتصادي ومساهما حيويا للناتج المحلي الاجمالي، كما تعتبر هذه المؤسسات مصدرا أساسيا لتنمية مهارات الابتكار والابداع وتوفير فرص العمل، لذلك أولت دول كثيرة هذه المؤسسات اهتماما متزايد وقد نتج عن هذا الاهتمام نمو كبير في أعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في معظم دول العالم، وعلى غرار هذه الدول، أدركت الجزائر مكانة وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصادها، ولهذا سعت لتوفير مناخ تنظيمي وتشريعي مناسب يكفل نمو وتطور هذه المؤسسات، ويؤهلها للقيام بالدور المنوط بها على أكمل وجه. مع ذلك تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر العديد من المشاكل والتحديات التي تعترض نشأتها ونموها، حيث تواجه هذه المؤسسات غالبا صعوبات في الحصول على قروض مصرفية طويلة الاجل، والسبب في ذلك يرجع بالأساس الى الخصائص التي تتميز بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تدفع البنوك الى الإحجام عن إقراضها.

وكذلك تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من مشكل التمويل لما يحمله من صعوبات في البحث عن مصادر التمويل اللازمة، وخصوصا في مرحلة الانطلاق. فكثيرا ما تعتمد هذه المؤسسات على الاموال الخاصة، أو على القروض العائلية، ذلك أن الحصول على القروض المصرفية يستوجب فضلا عن دراسة جدوى المشروع، توفر ضمانات كافية والتي نادرا ما تكون متاحة، ناهيك عن هؤلاء الذين يجتنبون مطلقا الاقتراض المصرفي لأسباب دينية.

تحتل البنوك التجارية مركزا حيويا في النظم الاقتصادية والمالية لما له من تأثير ايجابي على التنمية الاقتصادية من خلال تعبئة المدخرات الكافية والتوزيع الكفء لهذه المدخرات على الاستثمارات المختلفة، والبنوك في مجموعها تكون حلقة تتفاعل داخلها شتى مجالات النشاط الاقتصادي، وكلما نما واتسع هذا النشاط زادت تبعا لذلك حسابات البنوك وتعددت خدماتها من خدمات تقليدية وغير تقليدية.

حيث أنه لم تعد تقتصر خدمات البنوك على خدمات تقليدية، بل تطورت هذه الخدمات، ولعل التطور التكنولوجي وثورة المعلومات وتقنيات الاتصال لهم الاثر الواضح في ظهور خدمات مصرفية جديدة والارتقاء بمستوى الخدمات المصرفية القائمة لتلبية احتياجات العملاء المتنامية.

اشكالية البحث:

إن تلبية احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المالية تحتاج الى طرق غير تقليدية مستحدثة تساعدها لتحسين مردودها الإنتاجي، وكذا معالجة الثغرات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إن الإشكالية الرئيسية التي نود معالجتها تتمحور حول التساؤل الرئيسي التالي:

ما هو دور الادوات الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وما يقدمه بنك سوسيتي جينيرال من هذا النوع من التمويلات؟

الاسئلة الفرعية:

- ما دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية؟
- ماهي الادوات الحديثة التي تقدمها البنوك؟
- ما مدى مساهمة التمويلات الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

فرضيات البحث:

- إن التطرق إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتطلب تحديد مفهوم دقيق وشامل لهذه المؤسسات، وهو قطاع من القطاعات الحيوية التي تؤدي دورا محوريا في التنمية الاقتصادية، كما تعد الاستثمار المحرك الاساسي في عملية النمو الاقتصادي.
- تتنوع الادوات الحديثة في البنوك التجارية بما يتناسب مع الخصائص المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- للتمويلات الحديثة دور فعال في تطوير وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أهمية البحث:

تتبع أهمية الموضوع في:

إن أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والدور الذي تلعبه في تحقيق النمو الاقتصادي من جهة وتوفير مناصب شغل لعدد كبير من المواطنين من جهة اخرى، وفي ظل التطورات الراهنة التي تميز الساحة المصرفية، أصبح لازما على البنوك التعرف على كل العوامل التي تؤثر في أداءها وذلك قصد اقتراح الحلول المناسبة والبديلة لمواجهة أوجه القصور ومحاولة الاستفادة من النواحي الايجابية، كما أن البنوك في الجزائر

يجب عليها أن تتعرف على كل الخدمات التي تقدمها البنوك الاجنبية، ففي ظل المنافسة القوية التي تعيشها الان أصبح لازما عليها التعرف على تلك الخدمات التي تقدمها البنوك الخاصة، وتقدم خدمات مثلها أو تفوقها في الجودة، والا فسوف يمر عليها وقت ويسحب البساط عليها.

أهداف البحث:

- التعرف على واقع ومكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومصادر تمويلها، وخصائصها وأهميتها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- تقديم أهم التمويلات الحديثة التي يقدمها بنك سوسيتي جينيرال لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مع اعطاء الاليات والاجراءات التي يتبعها البنك.
- التعرف على الطرق التمويلية لمؤسسة phenix ومدى مساهمة البنك في تطوير هذه المؤسسة.

الدراسات السابقة:

- حنان سلاوتي، **تقييم سياسة التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، دراسة حالة البنك الوطني –وكالة ورقلة–مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص بنوك ومالية.

حاول الباحث في هذه الدراسة تقييم سياسة التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم أنواع تحويلها. كما تم طرح التساؤلات الفرعية في هذا الصياغ وهي ما مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية الاقتصادية. وهل البنوك تلبي الاحتياجات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- مذكرة ماجستير: محسن عواطف، **إشكالية التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر** مقدمة للاستكمال شهادة الماجستير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، سنة 2008: في هذه الدراسة حاول الباحث تباين إمكانية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مواجهة الصعوبات المصرفية التي تتعرض لها في الجزائر. وذلك بالوقوف على الصعوبات المصرفية التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المنهج المتبع:

حتى نتمكن من الاجابة على الاشكالية المطروحة تم الاستعانة بالمناهج التالية:

- المنهج الوصفي: من خلال وصف المفاهيم الاساسية للبنوك التجارية والاسلامية، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- المنهج التحليلي: وذلك من خلال التحليل الانسب لدور صيغ التمويل الحديثة للبنوك التجارية كمصدر فعال لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مستخدما دراسة الحالة المتمثلة في تمويل مؤسسة phenix، وذلك من خلال الاحاطة الشاملة بالموضوع محل الدراسة باعتباره الانسب لمعرفة دور القرض الايجاري.
- كما تمت الاستعانة بأداة المقابلة التي تمت بين الباحث ونائب مدير المؤسسة phenixومدير البنك سوسيتي جينيرال بسكرة.

الهيكل المتبع:

سيتم تناول هذا الموضوع من خلال ثلاثة فصول كما يلي:

الفصل الاول: عموميات حول البنوك التجارية والبنوك الاسلامية

ويتناول البنوك التجارية والاسلامية ومختلف أنواع البنوك التجارية والاسلامية، ثم التعرض إلى أسس عمل البنوك الاسلامية، وننهي بالتعرف على وظائف وأهداف البنوك التجارية والإسلامية.

الفصل الثاني: مفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومصادر تمويله

سنخصصه للتحدث على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذكر أهمية وأهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع شرح الخصائص وأشكال هذه المؤسسات، وفي الاخير نتطرق الى مصادر التمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكيفية تطوير هذه الالية في الجزائر.

الفصل الثالث: دراسة حالة استفادة مؤسسة phenix ولاية بسكرة من قرض إيجاري من طرف بنك سوسيتي جنيرال.

تناولت فيه دراسة حالة مؤسسة phenix ومدى مساهمة بنك سوسيتي جينيرال في هذه المؤسسة، مع ذكر التمويلات الحديثة التي يقدمها البنك والاليات والاجراءات التي تتبعها في منح هذا النوع من التمويل.

الفصل الأول:

عموميات حول البنوك التجارية والبنوك الإسلامية

تمهيد:

تعد البنوك بمختلف أنواعها الدعامة الاساسية لأي جهاز مصرفي وطريق نحو الخوض في مجال النظام المصرفي الذي يشمل مجمل المؤسسات المصرفية وما تحمله من شتى الانظمة والقوانين السارية المفعول، فالبنوك التجارية هي ركيزة جد مهمة لسير النشاط الاقتصادي لدولة ما مهما كانت الاعتبارات التي تحملها في جبهتها.

يعتبر البنك التجاري نوعا من انواع المؤسسات المالية التي يتركز نشاطها على قبول الودائع ومنح الائتمان فالبنك التجاري بهذا المفهوم يعتبر وسيطا بين أولئك الذين لديهم أموال فائضة، وأولئك الذين يحتاجون لهذه الأموال، ويعد البنك التجاري أهم الوسطاء الماليين في الاقتصاد.

كذلك ظهرت مؤسسات أخرى تعمل جنبا الى جنب مع المؤسسات المصرفية التقليدية، ذات طبيعة متميزة وتقوم على أساس الالتزام بمبادئ وضوابط المعاملات المالية في الاقتصاد الاسلامي ألا وهي البنوك الاسلامية.

إن أول ما قامت عليه البنوك الاسلامية هو استبعاد التعامل على أساس الفائدة أخذا وإعطاء سواء في الأعمال الاستثمارية أو الخدمية.

وسنحاول في هذا الفصل تسليط الضوء على البنوك التجارية والبنوك الاسلامية، فقد قمنا بتقسيمه الى مبحثين، تطرقنا في المبحث الاول الى ماهية البنوك التجارية من خلال تعريفه وذكر أنواعه مع تقديم وظائفه وأهدافه.

أما في المبحث الثاني فقد تحدثنا على البنوك الاسلامية حيث قمنا بتعريف البنوك الاسلامية وتقديم خصائصها مع ذكر أهدافها وأسس عمل هذه المصارف.

المبحث الأول: ماهية البنوك التجارية

تعد البنوك التجارية مؤسسات مالية تتعامل بالائتمان وتسمى أحيانا ببنوك الودائع وأهم ما يميزها عن البنوك الاخرى هو قبولها الودائع تحت الطلب والحسابات الجارية أي باختصار أن وظيفة البنك التجاري هي تلقي الودائع بكل أنواعها (تعبئة الادخارات) وتوظيف جزء كبير من تلك الودائع في شكل قروض من الاحتفاظ بجزء منها في شكل احتياطي نقدي، ولان جل العمليات التي تحدث على مستوى هاته البنوك مهمة وذات أهمية بالغة فعليها يجب إعطاء مفهوم لما يتماشى مع وجودها كمؤسسة قائمة بحد ذاتها.

المطلب الأول: تعريف البنوك التجارية

البنوك التجارية هي مؤسسات ائتمانية غير متخصصة تضطلع أساسا بتلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب أو بعد أجل قصير والتعامل بصفة أساسية في الائتمان قصير الأجل ويطلق على هذه البنوك اصطلاح بنوك الودائع ".[1]

فلا يمكن أن تعتبر بنوكا تجارية ما لم تتوفر على قبول الودائع القابلة للسحب لدى الطلب من المؤسسات الائتمانية، أو ما ينحصر في النشاط الأساسي المتمثل في القيام بعمليات الائتمان ذي الأجل الطويل كبنوك الادخار وبنوك الرهن العقاري وما إليها.

كما يمكن **تعريف البنوك التجارية:**

"المؤسسات النقدية التي تقبل الودائع من طرف الأشخاص أو المؤسسات وتكون تحت تصرف المودع في أي وقت شاء، تبعا للمدة المتفقة عليها ونظرا لهذه الميزة أصبح يطلق عليها بنوك الودائع وتأتي هذه البنوك في الدرجة الثانية بعد البنك المركزي، وهذين النوعين من البنوك يشكلان عصب الجهاز المصرفي لأي بلد".[2]

"ويعتبر البنك التجاري المؤسسة التي تمارس عمليات الائتمان (الإقراض والاقتراض) حيث يحصل البنك على أموال العملاء فيفتح لهم الودائع ويتعهد بتسديد مبالغها عند الطلب أو لأجل كما يقدم قروضا لهم".[3]

من هذه التعاريف يتضح أن دور البنوك التجارية ينحصر بصفة أساسية في قبول الودائع ومنح الائتمان وأداء بعض الخدمات المصرفية الأخرى وكذا دورها الأساسي في توفير الأموال لمتطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية،

---

[1] زينب عوض الله، أسامة محمد الفولي، **أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي**، منشورات الحلبي الحقوقية، ص ص99-100.

[2] محمد محمود شهاب, **النقود والبنوك والاقتصاد** دار المريخ للنشر، الرياض 1987، ص 105.

[3] ضياء مجيد الموسوي :**الاقتصاد النقدي**، دار الفكر، الجزائر،1993 ، ص94 .

كما أطلق عليها بنوك الودائع باعتبارها تتعامل بالائتمان (المباشر وغير المباشر) وأهم ما ميزها قبولها للودائع تحت الطلب والحسابات الجارية.

" كما تعرف على أنها مشروعات رأسمالية هدفها الأساسي تحقيق أكبر قدر ممكن من الأرباح بأقل نفقة ممكنة وذلك بتقديم خدماتها المصرفية أو خلقها نقود الودائع".[1]

فمنح الائتمان التجاري للأفراد والمشروعات من قبل البنوك التجارية إلى جانب قيامها بعمليات أخرى لتسيير المعاملات بين الأفراد والمشروعات الإنتاجية في حين أن جميع هاته العمليات تمتاز بقصر الأجل إذا لا تتجاوز مدتها سنة واحدة، لأن الأموال التي تستخدمها البنوك التجارية لممارسة نشاطها تستمد معظمها من ودائع الأفراد والمشروعات".

ونتيجة التطور المصرفي على مستوى اتساع نطاق العمليات التي تزاولها البنوك التجارية فقد كان تعريف البنوك التجارية ذو أبعاد حتمية باعتباره يعد عصب الجهاز المصرفي لأي اقتصاد بعد البنك المركزي.

من هذه التعاريف نجد أن اتجاه التطور المصرفي عموما في اتساع نطاق العمليات التي تزاولها البنوك التجارية ولم يعد يقتصر هذا النوع من البنوك على القيام بعمليات الائتمان القصير الأجل كتلقي الودائع الجارية من الأفراد والمشروعات وخصم الكمبيالات وتقديم قروض قصيرة الأجل للتجارة والصناعة لتوفير رؤوس الأموال وإنما التطور ذهب المصرفي إلى أبعد من هذا وأعمق بكثير مما تداول سابقا.

المطلب الثاني: أنواع ووظائف البنوك التجارية.

يتوقف نوع البنك وتخصصه على العلاقة بين الودائع التي تودع لديه وطريقة استثماره لها، أي العلاقة بين الائتمان الذي يمنحه والائتمان الذي يحصل عليه .ويمكننا القول أن الجهاز البنكي للعديد من الدول تكون في الوقت الحاضر من ثلاث أنواع من البنوك وهي: البنوك التجارية، البنوك المتخصصة والبنوك الإسلامية هذا طبعا باستثناء البنك المركزي الذي هو حالة خاصة.

[1] مصطفى رشدي شيحة: **النقود والمصارف والائتمان**، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 1999، ص ص 88-90.

الفرع الاول: أنواع البنوك التجارية

تنقسم البنوك الى عدة أنواع منها:

أولا :البنك المركزي:

يقف على قمة الجهاز البنكي سواء من ناحية الإصدار النقدي أو من ناحية العمليات المصرفية، وهو الأداة الرئيسية التي تتدخل الحكومة لتنفيذ سياستها الاقتصادية.

ثانيا: البنوك التجارية:

وهي من أقدم أنواع البنوك من حيث النشأة وأكثرها عددا وأكبرها أهمية، وتعتبر البنوك التجارية في صورتها المعاصرة أحفادا شرعيين للصيارفة[1] والصاغة والمرابين ويرجع استخدام صفة التجارية لوصف هذه البنوك إلى أن ظهورها ونشأتها وتطورها ترافق مع ازدهار التجارة في عصر النهضة وإلى الاعتقاد الذي ساد في إنكلترا في القرن 19، من أن البنوك التي تتحمل ديونا والتزامات تحت الطلب يجب عليها أن تقصر نشاطها على منح الائتمان قصير الأجل فقط الذي يقصد به تسيير النشاط التجاري عادة [2] غير أن تعاظم الدور الذي تضطلع به البنوك التجارية في الحياة الاقتصادية جعل منها ممولا رئيسيا، إذ لم تعد تتعامل مع القروض قصيرة الأجل، إنما أصبحت تمنح أيضا قروضا متوسطة وطويلة الأجل[3] .فما هي مصادر استخداماتها؟ وظائفها؟ وفيما تتمثل أهدافها؟ هذا ما سنتطرق له بشيء من التفصيل في المطلب الثاني.

ثالثا :البنوك المتخصصة:

يمكن تعريف البنوك المتخصصة على أنها "مؤسسات مالية أنشئت لتمويل وخدمة قطاع معين أو شريحة معينة وهي بنوك تنموية ومنها من يقبل الودائع ومنها من لا يقبلها وهذا يعتمد على القانون وعلى مصادر البنك الرئيسية"[4] وهي بنوك يرتكز نشاطها على التمويل طويل الأجل يمتد لأكثر من 10 سنوات وتقوم بعمليات متخصصة يحتاج تمويلها إلى خبرات خاصة ومعرفة بطبيعة العمليات الإنتاجية.[5]

---

[1] **الصيارفة:** كانوا يبدلون مختلف العملات، الصاغة: هم الذين كانوا يقبلون الودائع المعدنية الثمينة أما المرابين فقد كانوا يقترضون أموالهم مقابل عمولة (ربا).

[2] أحمد زهير شامية، **النقود والمصارف**، دار زهران للنشر، الأردن،1994 ، ص272 .

[3] محمود يونس، محمد عبد النعيم مبارك، **أساسيات علم الاقتصاد**، الدار الجامعية، بيروت، دون تاريخ، ص351 .

[4] جميل الزيدانيين السعودي، **أساسيات في الجهاز المالي**، دار وائل للطباعة والنشر، عمان،1999 ، ص167 .

[5] حسين بن هاني، **اقتصاديات النقود والبنوك**، دار الكندي للنشر، الأردن،2002 ، ص231 .

ومن أهم الدول التي تأخذ بمبدأ التخصص البنكي إنجلترا وفرنسا والكثير من الدول النامية، ومن مبررات مبدأ التخصص البنكي بروز الحاجة إلى بنوك تتلاءم واحتياجات مختلف القطاعات، إضافة إلى التقليل من مخاطر الائتمان بفضل اقتصار العمل البنكي على قطاع معين، مما يجعله أكثر كفاءة، ذاك أن التطورات البنائية التي صاحبت التنمية الاقتصادية وخاصة تلك المرتبطة بنمو القطاعات، قد أدت إلى ظهور مؤسسات متخصصة تمارس نشاطا متزايدا في عملية التمويل، ومن البنوك المتخصصة نجد:

- **بنوك التنمية الصناعية:** وتختص هذه البنوك بتمويل النشاط الصناعي في المجتمع فهي تقوم بمنح القروض أو بضمان أرض مصنع أو مبانيه أو آلاته، كما تقوم أيضا بتمويل العمليات الجارية في مجال الصناعة[1].
- **بنوك الاستثمار:** تقوم هذه البنوك بتمويل المشروعات إما عن طريق الإسهام في رؤوس أموالها أو في منحها القروض المتوسطة والطويلة الأجل إضافة إلى ذلك تقوم بنوك الاستثمار بتقديم التسهيلات الائتمانية قصيرة الأجل لتمويل مصروفات التشغيل.[2]
- **بنوك التنمية الفلاحية:** لقد كان ظهور هذه البنوك نتيجة لتطبيق الإصلاح الفلاحي في البلاد النامية

والذي نتج عنه حدوث تغيرات بنائية في القطاع الفلاحي مما أدى إلى نمو الوحدات الإنتاجية الصغيرة والتي تحتاج إلى أن تحاط بائتمان فلاحي إنتاجي وتسويقي بظروف وأسعار ميسرة، وتقدم خدما القطاع الفلاحي عن طريق تمويل شراء البذور والأسمدة والمبيدات واستئجار الآلات الفلاحية والمساهمة في تنمية الثروة الحيوانية، وبما أن هذه الخدمات الفلاحية تعتمد على دورات موسمية، ولذلك تكون فترات التمويل مرتبطة بالمواسم الفلاحية.

- **البنوك العقارية:** وهي بنوك تقوم بتقديم القروض اللازمة لشراء الأراضي والعقارات وتمويل عمليات البناء، ومعظم القروض التي تقدمها هذه البنوك تكون طويلة الأجل.
- **بنوك الادخار:** ويقوم هذا النوع من البنوك بتجميع المدخرات الصغيرة وحفظها، وفي الجزائر كان الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط يتولى هذه المهمة غير أنه حاليا يهتم بجمع المدخرات وتوزيعها في قروض موجهة للسكن[3].

---

[1] عبد النعيم مبارك، **مبادئ علم الاقتصاد**، الدار الجامعية، الإسكندرية،1997 ، ص433 .

[2] خالد أمين عبد الله، **العمليات المصرفية**، دار وائل للنشر، عمان،2000 ، ص20 .

[3] Ammour Ben Halima،**Le systeme bancaire Algerien**، Edition Dahlab، Alger،1999، p.p.103، 104.

- **بنوك التجارة الخارجية** :وهي بنوك تختص في تمويل التجارة الخارجية عن طريق مختلف صور القروض التي تقدمها بالإضافة إلى التسهيلات الخاصة بعمليات المبادلة.
- **بنوك الأعمال:** وهي بنوك ذات طبيعة خاصة (ليس لها جمهور داخل وخارج) وتقتصر عملياتها على المساهمة في تمويل وإدارة المنشآت الأخرى، عن طريق إقراضها أو الاشتراك في رأسمالها أو الاستحواذ عليها، كما تقوم بنوك الأعمال بإصدار الأوراق المالية، وتتعامل أساسا في السوق المالية.

– وكما أن للتخصص البنكي مبرراته فإن لعدم التخصص مناصروه، ومن الحجج القوية لإسناد هذا النظام: تقليل المخاطر البنكية عن طريق توزيعها على قطاعات متعددة وعدم حصرها في قطاع واحد، كما أن هذا النظام يسمح بالاستفادة من ودائع الجمهور في تمويل كل القطاعات الاقتصادية وعدم حصرها في القطاع التجاري.

رابعا: البنوك الإسلامية: وهي بنوك حديثة النشأة تسعى إلى التخلي عن سعر الفائدة أخذا وإعطاء، حيث لها مفهومها الخاص عن المعاملات البنكية، فهي تقبل الودائع تحت الطلب وودائع الادخار والاستثمار طبقا لمبدأ المشاركة في الربح[1].

كما تقوم بتمويل الغير في ظل مبدأ المشاركة* في الربح أو في ظل أنواع أخرى من التمويل كالمرابحة، المضاربة **...، ويعد بنك البركة في الجزائر نموذج لهذا النوع من البنوك.

–كما أن المتطلع على الميدان البنكي يلاحظ ظاهرة جديدة، تتمثل في البنوك الشاملة والتي تسعى إلى تنمية مواردها المالية من كافة القطاعات الاقتصادية، كما تقدم القروض لكل القطاعات، وذلك بهدف تحقيق الاستقرار في حركة الودائع ومواجهة المخاطر البنكية.[2]

الفرع الثاني: وظائف البنوك التجارية

تقوم البنوك التجارية على عدة وظائف منها تقليدية وحديثة تتمثل فيما يلي:

---

[1] سيد الهواري، **إدارة البنوك**، مكتبة عين شمس، القاهرة،1986 ، ص 4 .

* وتعني اشتراك طرفين أو أكثر في المال أو العمل على أن يتم الاتفاق على كيفية تقسيم الربح أما الخسارة فتكون حسب نسب المشاركة في رأس المال.

** تعني المضاربة تقديم المال من طرف والعمل من طرف آخر على أن يتم الاتفاق على كيفية تقسيم الربح والخسارة على صاحب المال أما المرابحة فهي شراء بضاعة أو تجهيزات للعميل بطلب منه ثم يعيد بيعها له مع هامش ربح.

[2] شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص 32.

أولاً: الوظائف التقليدية:

تقوم البنوك التجارية بثلاث وظائف تقليدية رئيسية وهي: قبول الودائع، منح الائتمان وأخيرا خصم الأوراق التجارية.

1- قبول الودائع:

فالوديعة لدى البنك هي بالأحرى نوع من الائتمان يمنحه المودع للبنك، ويعني قبول البنك لها التزامه أمام صاحبها بأن يدفع له أي مبلغ في شكل نوقد قانونية، ويترتب على عملية الإيداع فتح بما يسمى بالحساب المصرفي، وباعتبارها أبرز الوظائف فهي تحرص دائما على تنميتها. " فهذا الفتح يحقق لكل من صاحب الوديعة والبنك عدة فوائد، فالعميل يمكن أن يستخدم التسهيلات التي يقدمها البنك المتعلقة بتنظيم معاملاته المالية المستقبلية والاستفادة من خدمات مصرفية كالحصول على دفتر الشيكات أو دفتر خاص (دفتر ادخاري) كذلك. يحصل على عائد (فائدة) على الأموال المودعة ".[1]

وتعمل البنوك على تنمية الوعي المصرفي والادخاري من خلال التوسع في فتح المزيد من الوحدات المصرفية تبسيط الإجراءات التعامل من حيث السحب والإيداع ورفع الكفاءة الأوعية الادخارية، وتنقسم الودائع على أنواع مختلفة هناك ما هو مذكور سابقا كالودائع لأجل، ودائع الإخطار، ودائع ادخارية، ودائع ائتمانية، وتصنف وفقا لأجل الاستحقاق أم تصنيف الودائع حسب النشاط الاقتصادي فتشمل:

أ- **ودائع البيوت التجارية:** يتماشى هذا لنوع مع طبيعة النشاط الاقتصادي التجارية ما يتصف به من استقرار أو تقلب مما يدعي الأمر إلى دراسة أوضاع وظروف المؤسسات التجارية المتعاملة مع البنك لتقدير وتوقيت عمليات السحب المتوقعة من ودائعها.

ب- **ودائع المنشآت الصناعية:** يرتبط هذا النوع من الودائع للسحب والإيداع بالدورة الإنتاجية، إذ في بداية الدورة الإنتاجية تتزايد المسحوبات لتمويل المشتريات من المواد الخام ومستلزمات الإنتاج ودفع الأجور والمرتبات عند نهاية الدورة الإنتاجية تبدأ الودائع في الزيادة نتيجة المبيعات النقدية.

ت-**ودائع المنشآت الزراعية:** تتعلق هذه الودائع بأثرها بمواسم الزراعة، بحيث تزيد المسحوبات مع بداية

[1] محمود يونس وآخرون: **أساسيات علم الاقتصاد**، الدار الجامعية للنشر، مصر ط 1، ص 32.

موسم الزراعة في المقابل تزيد الودائع مع بيع المحصول، هذا السحب يعد منتظم موسمي للأفراد والمزارعين لمواجهة النفقات الشخصية.[1]

ث- **ودائع المنشآت الخدمية:** وهي الخاصة بودائع لفنادق ومؤسسات النقل والسياحة، فهي تحتاج إلى مبلغ كبيرة لعمليات التجديد والتوسع.

2-منح الائتمان:

تعتبر هذه الوظيفة من الأساسيات في وقتنا الحاضر وهي المحرك الأساسي للعمليات الاستثمارية لهذا علينا إعطاء تعريف للائتمان.

- **تعريف الائتمان:** يعرف الائتمان على أنه علاقة بين طرفين، دائن ومدين وذلك من خلال مبادل

قيم آجلة بقيم عاجلة فهو بمثابة الثقة، يعني أن البنك يثق في مقدرة عميله فيعطيه رؤوس أموال أو يعطيه كفالة وضمانة قبل الغير.[2]

أما من المنظور الاقتصادي تعني تسليف مال لاستثماره في الإنتاج والاستهلاك وهي تقوم على أساس عنصرين هما الثقة والمدة، ويجب أن تتوفر أربع عناصر منها[3]: علاقة مديونية، وجود دين، الأجل، المخاطر.

ولأن البنوك التجارية كانت في بدايتها تقوم بعمليات الإقراض من أموالها الخاصة هذا الائتمان المتمثل في القروض القصيرة الأجل والمتوسطة قد تعدى إلى أموال الغير، الشيء المميز أن هذا الائتمان من ودائع ليس لها اي عملية خلق الودائع نتعرض لها أي وجود فعلي، فالتعرف على هذا المنطق الأخير يستند إلى ميكانيكية تتم بهل عملية خلق الودائع الآن:

3-خلق الودائع:

نقصد بعملية خلق الودائع: هو أن تقوم البنوك التجارية مجتمعة بتقديم قروض لعملائها وتزيد قيمتها كثيرا عن قيمة الودائع الأولية لأن المبالغ المودعة لديها من الأصل، أي انها تخلق هذه الودائع أو (القروض) خلقا، فتزيد من العرض الكلي للنقود[4]. وبالنسبة للمنطق الذي يقف عنده عملية خلق الودائع يتمثل فيما يلي:

---

[1] عبد الغفار حنفي: **الادارة الحديثة للبنوك التجارية**، المكتب العربي الحديث، الاسكندرية، ص 110.

[2] مصطفى رشدي شيحة :**مرجع سابق**، ص222 .

[3] شاكر القزويني، **مرجع سابق**، ص95.

[4] ضياء مجيد موسوي :**مرجع سابق**، ص ص 279-280.

أ-الدعامة الأولى: " أن تتوافر الثقة في مقدرة البنوك على الوفاء بالتزاماتها في أي وقت، من جانب جمهور المتعاملين معها ليشجعهم على الاستمرار في الاحتفاظ بودائعهم وسحبها إلا عند حاجتهم الحقيقية إليها. ونتيجة الوعي المصرفي فالدائنين يرفضون السداد بأوراق البنكنوت ويحبذون تسديدها عن طريق الشيكات.

ب -الدعامة الثانية: فتتمثل في التسليم بصحة قانون الأعداد الكبيرة يجعلنا نتوقع وجود تدفق مستمر من إبداعات بعض العملاء تساوي على الأقل (إن لم يكن يفوق) مسحوبات البعض الآخر من ودائعهم في كل لحظة من الزمن.[1]

وهكذا يمكن أن نتصور أن البنوك التجارية عندما تتلقى وداع حقيقية (أولية) تحتجز منها مقدار كاحتياطي نقدي وقانوني اختياري والباقي تتصرف فيه لتحقيق ربح من فوائد القروض وعوائد الاستثمار، فلا يمكن أن تستنزف هذه الأخيرة ما يعادلها نقدا لأن قدر الائتمان الممنوح سوف يكون في صورة وديعة جديدة، هذه الوديعة الجديدة تمييز لها عن الوديعة الأولية التي تسببت في ظهورها تعرف باسم الوديعة المشتقة 2، نستطيع أن نحتجز جزءا منها كاحتياطي نقدي والجزء الآخر يمنح في شكل ائتمان جديد وبالتالي يعود جزء منه مرة أخرى كوديعة جديدة مشتقة ومن هذا المنطلق يتمكن م وديعة أولية أن يخلق ودائع جديدة وهمية يقوم بإقراضها لتعود إليه كلها أو جزء منها مرة أخرى.

وتتم عملية خلق الائتمان أو خلق الودائع مقابل ثلاثة أنواع من الأصول:

أ- ودائع نقد:

هنا تقوم البنوك بإصدار الودائع بأسماء العملاء مقابل تدفق نقدي إلى خزينتها حيث التدفق النقدي:

النقود المصدرة من قبل البنك المركزي، النقود في التداول، ومصدر الودائع نقد يكون إما:

- إصدار نقدي جديد من البنك المركزي.
- أو نتيجة سحب مقدار من النقود من التداول.

ب- ودائع مقابل قروض وسلفيات:

فقيام البنك بسلفيات وقروض يمنحها لعملائه يمكن هؤلاء من الحصول على نقود لم يكونوا قد أودعوها من قبل وبالتالي حصول البنك التجاري على أصل يدر عائدا سواء على شكل فائدة أو على شكل خصم.

[1] محمود يونس وآخرون: **مرجع سابق**، ص 217.

ج- ودائع مقابل شراء أوراق مالية:

تقوم البنوك التجارية بقروض طويلة الأجل عن طريق قيامها بشراء أوراق مالية (عملية استثمار) وبالتالي يكون البنك التجاري قد خلق مبالغ لم يكن لها وجود من قبل.

4-خصم الأوراق التجارية:

"وهي تمثل أساسا الكمبيالة التي تعتبر أداة مهمة للائتمان التجاري وتؤدي على تنشيط وتيسير المعاملات وقد تكون هذه الأوراق قابلة للدفع بعد فترة من الزمن في حين أن المستفيد يحتاج إلى نقود حاضرة إلى أحد البنوك التجارية يقوم بخصمها أي قيمتها بعد استنزال الخصم وهو يمثل الفوائد الباقية قبل استحقاقها بالإضافة إلى عمولة يحصلها البنك مقابل قيامه لمباشرة أعماله فيتقدم هذه العملية ". [1]

فالأوراق التجارية هي صكوك تتضمن التزاما بدفع مبلغ معين من النقود يستحق في وقت قصير وهي قابلة للتداول عن طريق التظهير ويمكن اعتبارها كأداة لتسوية الديون.

والقصد بخصم الأوراق التجارية بالمفهوم الواسع هو بيعها للبنك في مقابل تقاضي البنك فوائد إلى غاية تاريخ الاستحقاق مضاف إليها بعض المصاريف البنكية، وتصبح الكمبيالة بعد ذلك ضمن أصول البنك وتوظيفاته، لهذا تحرص البنوك على توفير الأوراق التجارية التي تتوفر على شروط إعادة الخصم لدى البنك المركزي.

وإن كانت هاته العملية تحقق مصالح للبنك من خلال إعادة خصمها، أو بيعها لبنك آخر محققة بذلك درجة عالية من السيولة بالمقارنة مع السلفيات بضمان الكمبيالات.

وبصفة عامة فعملية الخصم تسهل أصل من أصول العميل بما يمكنه من توفير السيولة اللازمة لمقابلة التزاماته.

ثانياً: الوظائف الحديثة

نتيجة لمراحل تطورات النشاطات الاقتصادية والتحول الجذري من مرحلة القيام بعمليات الإقراض والإيداع على مستوى الدولة إلى الدخول إلى عالم الاستثمار وامتلاكها للعديد من المشروعات الصناعية والخدمة التجارية هذا ما أدى بظهور وظائف حديثة تتماشى مع التطورات الحاصلة على مستوى البنوك التجارية ونذكر منها:

1- الاستثمار في الأوراق المالية من خلال بيع وشراء الأسهم والسندات تبعا لارتفاع وانخفاض أسعارها

[1] عبد المطلب عبد المجيد، **النظرية الاقتصادية وتحليل جزئي وكلي للمبادئ**، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2003، ص 346 .

ويسمى الاستثمار في هذه الحالة بالاستثمار الغير مباشر.

2- تمويل التجارة الخارجية إذ تقوم البنوك بدور الوسيط في المعاملات الخارجية، وهي عبارة عن بنوك أجنبية تتعامل معها بصفة منتظمة كما تقوم البنوك أيضا بعمليات بيع وشراء العملات الأجنبية وفقا للقانون.[1]

3-تحليل الشيكات المحلية عن طريق غرفة المقاصة وصرف الشيكات المسحوبة عليها.

4-المساهمة في إصدار أسهم وسندات الشركات المساهمة.

5-شراء وبيع الأوراق المالية لحساب العملاء.

6-تحصيل الأوراق التجارية لصالح العملاء.

7-إصدار الشيكات السياحية

8-خدمات البطاقات الائتمانية

9-خدمات بطاقة الصراف الآلي

10-تقديم بعض الخدمات الأخرى كتأجير خزائن شخصية للعملاء وتسوية الحسابات بينهم وقبول مدخراتهم والقيام بدراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات لخدمة العملاء وغيرها من الخدمات الكثيرة التي أدخلت البنوك في مرحلة البنوك الشاملة.[2]

11-تقديم كفالات وخطابات الضمان للعملاء.

12-تحويل الأموال الضرورية للعملاء إلى الخارج.

إدارة عقارات العملاء أثناء حياتهم وبعد مماتهم بما في ذلك حل الشركة وسداد الأموال التي عليهم.

المطلب الثالث: أهداف البنوك التجارية

إن تنظيم وضبط وظائف وأعمال البنوك من شأنه أن يحقق الأهداف التي تسعى لبلوغها وهي الربحية، السيولة والأمان، وعليه فإن البنوك التجارية ترمي إلى تحقيق أكبر الأرباح بالتوازي مع توفير السيولة اللازمة، آخذة في الحسبان عنصر الأمان.

[1] عبد الغفار حنفي، **مرجع سابق**، ص 150.

[2] عبد الغفار حنفي، **مرجع سابق**، ص 153.

أولاً: هدف الربحية:

يحاول البنك تعظيم أرباحه من خلال تعظيم إيراداته أو تدنية تكاليفه حيث تأخذ الإيرادات شكل الفوائد على القروض التي يمنحها للغير أو عوائد لموجوداته من الأصول المالية بمختلف أنواعها أو العمولات التي يحصل عليها مقابل الخدمات البنكية، أما التكاليف فيتحمل البنك نوعين منها: التكاليف التشغيلية (أجور العمال، مصاريف الاستغلال...) والتكاليف التجارية المالية (أرباح بيع وشراء العملات، الفوائد، العملات الدائنة...).[1]

ثانياً: هدف السيولة:

نقصد بالسيولة في البنك، قدرته على الوفاء بالتزاماته المتمثلة في القدرة على مجابهة طلبات سحب المودعين ومقابلة طلبات الائتمان[2]، لذلك نجد أن البنوك تقوم بتوظيف أموالها في توليفة وتشكيلة متكاملة من الأصول المناسبة التي تجعل من قدرة البنك على تسييل جزء منها بسرعة لمواجهة حركات السحب أمرا ميسورا.[3]

ثالثا: هدف الأمان:

لا تستطيع البنوك التجارية استيعاب خسائر تزيد عن قيمة رأس مالها، فأي خسائر من هذا النوع معناه التهام جزء من أموال المودعين وبالتالي إفلاس البنك التجاري ولهذا تسعى البنوك التجارية إلى توفير أكبر قدر من الأمان للمودعين من خلال تجنب المشروعات ذات الدرجة العالية من المخاطرة.[4]

ومن خلال استعراض أهداف البنك التجاري نلاحظ وجود تعارض كبير وواضح بينها فالاحتفاظ بالسيولة العاطلة يؤثر على الربحية، كما أن السعي لتعظيم الربح يقود البنك إلى المخاطرة، وهو ما يدمر هدف الأمان، لذلك يسعى البنك دائما إلى المواءمة بين هذه الأهداف، والذي ينعكس من خلال الدور الفعال للإدارة البنكية.

---

[1] عبد المطلب عبد المجيد، **مرجع سابق**، ص365

[2] عبد المعطي رضا رشيد، محفوظ أحمد جودة، **إدارة الائتمان**، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن 1999، ص200

[3] عبد الحميد محمد الشواربي، محمد عبد الحميد الشواربي، **إدارة المخاطر الائتمانية**، منشأة المعارف الإسكندرية، دون تاريخ، ص87.

[4] طه طارق، **إدارة البنوك و نضم المعلومات المصرفية**، دون دار نشر، الإسكندرية، مصر، 2000، ص 160.

المبحث الثاني: ماهية البنوك الإسلامية

لقد خطت البنوك الاسلامية خطوة كبيرة في مجال العمل المصرفي ويظهر ذلك جليا من خلال الانتشار الواسع لها في مختلف الدول، حيث أصبحت منافسا للبنوك التقليدية رغم ما تتميز به من اختلاف في طبيعة العمل، والأسس التي تقوم عليها، وكذا الأهداف التي ترمي الى تحقيقها.

المطلب الأول: تعريف وأسس البنوك الإسلامية

في هذا المطلب سنحاول تقديم تعريف وأسس البنوك الاسلامية من خلال فرعين:

الفرع الاول: تعريف البنوك الاسلامية

البنك الإسلامي هو: "ذلك البنك أو المؤسسة التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخا ذا وعطاءً ".

البنك الإسلامي هو: "مؤسسة مالية إسلامية تقوم بأداء الخدمات المصرفية والمالية كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في الحالات المختلفة في ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية بهدف المساهمة في غرس القيم والمثل والخلق الإسلامية في مجال المعاملات والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من تشغيل الأموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الطيبة والكريمة للأمة الإسلامية."[1]

البنك الإسلامي هو" مؤسسة مالية مصرفية تقوم بتجميع الموارد المالية وتوظيفها في مجالات تخدم الاقتصاد الوطني وفق ضوابط المشروعية، بهدف تحقيق الربح، لها رسالة إنسانية ذات بعد تنموي واجتماعي بهدف إلى توفير منتجات مالية تحوز على السلامة الشرعية".[2]

البنك الإسلامي هو " مؤسسة مالية تقوم بالأعمال والخدمات المالية والمصرفية وجذب الموارد النقدية وتوظيفها توظيفًا فعالا يكفل نموها وتحقيق أقصى عائد منها وبما يحقق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في إطار أحكام الشريعة الإسلامية السمحة[3].

---

[1] محمد البلتاجي، "**نحو بناء نموذج محاسبي لتقويم وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية**"، ندوة دولية حول نحو ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية، دبي، 3 سبتمبر 2005، ص 2.

[2] حسام الدين عفانة، "**مرجعية الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية**"، مؤتمر البنوك الإسلامية في فلسطين: واقع وتحديات، مركز القدس للدراسات والإعلام الإسلامي، فلسطين، 14 جوان 2010، ص2.

[3] علاء الدين زعتري، **المصارف وماذا يجب أن يعرف عنها**، دار غار حراء، دمشق، ط 1، 2006، ص47.

من خلال التعاريف السابقة يمكن القول أن البنوك الإسلامية عبارة عن مؤسسات مالية مصرفية، واقتصادية، واجتماعية، وتنموية، تقوم على تلّقي الأموال من مختلف المتعاملين للقيام بالوظائف والأنشطة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، وترمي من خلال ذلك إلى تحقيق مجموعة من الأهداف التي تخدم الفرد والمجتمع والاقتصاد ككل.

الفرع الثاني: أسس عمل البنوك الإسلامية.

يقوم عمل البنوك الإسلامية على قاعدتين أساسيتين:

1- قاعدة الغُنم بالغرم:

ويقصد بها":أن الحق في الحصول على النفع أو الكسب (العائد أو الربح) يكون بقدر تحمل المشقة أو التكاليف (المصروفات أو الخسائر أو المخاطر)[1] ومعنى هذا أن على المستثمر أن يتحمل الخسائر إن وقعت تمامًا كما يتحمل الأرباح التي تكون غير مؤكدة الوقوع وغير معلومة المقدار.

2- قاعدة الخراج بالضمان:

ويقصد بها: "أن مّن ضمن أصل شيء جاز له أن يحصل على ما تولد عنه من عائد"،[2] وهذا إنما يعني أن من اشترى شيئًا له غلة، ثم اطلع منه على عيب فرده إلى بائعه بخيار العيب كانت غلته السابقة المشتري، لأنه كان مالكًا له وضامنًا له، فلو هلك لهلك عليه، والضمان المقصود هو ضمان ملك وليس الضمان المحض،[3] أي أن ضمان أصل المال يعطي الحق للضامن في الحصول على الأرباح المتولدة عنه، بما أنه تقع عليه تحمل تبعة الخسارة إن وقعت.

وكمثال على ذلك؛ فإن العميل الذي يحصل على قرض من المصرف الإسلامي يصبح ضامنًا له باعتباره المالك الجديد لهذا المال، ويتوجب عليه رد مثله، وفي المقابل يستحق الأرباح التي يمكن أن تتولد عن استثمار هذا القرض،[4] دون أن يكون للمصرف الحق في مطالبته بجزء من هذه الأرباح.

تعتبر القاعدتين السابقتين أساس قيام المعاملات المالية في الاقتصاد الإسلامي، لأن المال وحده لا يمكن بأي حال من الأحوال أن ينتج مالا في شكل عوائد وأرباح إلا إذا كان هناك عمل ومشاركة وتحمل للمخاطر بجميع

---

[1] علاء الدين زعتري، **مرجع سابق**، ص47 .

[2] غريب جمال، **المصارف و الاعمال المصرفية**، دار الاتحاد العربي، ص68 .

[3] جميلة قارش،" **البعد المقاصدي لدور المخاطرة في الاقتصاد الإسلامي**"، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة 2009 باتنة، الجزائر،2008 ، ص15.

[4] رفيق يونس المصري، **بحوث في البنوك الإسلامية**، دار المكتبي، دمشق، ط2 .2009 ، ص 183.

أنواعها.[1] وعلى اعتبار أن البنوك الإسلامية تتبع منهج الاقتصاد الإسلامي بتعاليمه وضوابطه؛ فلا يمكن لها أن تعطي أو تحصل على أرباح دون تحمل جزء من المخاطر، ولا أن تضمن لنفسها أو لأحد عملائها جزءًا من العوائد، لأن ذلك مناف لطبيعة عملها وللأساس الذي قامت عليه.

المطلب الثاني: خصائص البنوك الإسلامية

إن للمصارف الإسلامية خصائص تميزها عن باقي البنوك من حيث المبدأ المحتوى المضمون ومن بين هذه الخصائص ما يلي:

أولا: استبعاد التعامل بالفائدة: إن من بين أهم المميزات البنوك الإسلامية هو استبعاد التعامل بالربا، وذلك لما للربا من مساوئ وأضرار على المجتمع، بل يعتبر قمة الظلم والاستغلال، وعدم أخذها بعين الاعتبار حالة المقرض (خسارة، أزمة مالية...).

والتعامل بالربا يسمح بوجود طبقتين في المجتمع حيث تكون هناك طبقة تملك رؤوس الأموال والتي تتحكم في المحتاجين وتعمل على إضعافهم بكل ما تستطيع من وسائل، والإسلام في جوهره جاء لحماية الفرد والمجتمع من الاستغلال، واهتم بالوحدة والتآخي والتكافل وكل الأساليب التي تساعد في القضاء على الطبقة الاستغلالية الظالمة.[2]

وقد جاء نص صريح وواضح في القرآن الكريم في غضب الله على الذين يتعاملون بالربا وذلك استنادا لقوله تعالى: **"يأيها الذين امنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين، فان لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وان تبتم فلكم رؤوس أموالكم، لا تظلمون ولا تظلمون"**[3]

ثانيا: توجيه كل جهده نحو الاستثمار الحلال:

إن البنوك الإسلامية، هي بنوك تنموية، حيث أن جميع أعمالها متعلقة بالاستثمار وتمويل المشاريع التي تساهم في تطوير البلاد، وزيادة الدخل الوطني، ولكن يجب أن يكون هذا في إطار تعاليم الشريعة الإسلامية، وبهذا يترتب عليها ما يلي:

* توجيه الاستثمار وتركيزه في دائرة إنتاج السلع والخدمات التي تشبع الحاجات السوية للإنسان المسلم.

*يجب أن تكون كل مراحل العملية الإنتاجية (تمويل، شراء، تصنيع، بيع) ضمن دائرة الحلال.

---

[1] سامر مظهر قنطقجي، **صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية**، دار شعاع، حلب، سورية،2010 ، ص41 .

[2] إسماعيل عبد الرحيم شلبي، **أثر البنوك الإسلامية والربوية على التضخم**، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد 49، ابريل 1985، ص 191.

[3] **سورة البقرة**، الآية 27.

*تحري أن تكون كل أسباب الإنتاج (أجور، نظام العمل) منسجمة أيضا في دائرة الحلال.

*تحكيم مبدأ احتياجات ا تمع ومصلحة الجماعة قبل النظر إلى العائد الذي يعود على الفرد.[1]

ثالثا: تجميع الأموال العاطلة ودفعها إلى مجال الاستثمار:

إن كثيرا من أصحاب رؤوس الأموال الذين كانوا يفضلون تجميد أموالهم على أن يضعوها في بنوك تتعامل بالربا، فان قيام البنوك الإسلامية مكن هؤلاء من تشغيل أموالهم بما يوافق الشريعة الإسلامية، ودفع أموالهم للاستثمار من خلال المشاريع التنموية التي تقوم بها هذه البنوك، وقد احتلت الزيادة في هذا وبذلك فقد حققت نجاحا باهرا في تحريك الأموال وجعلها أداة فعالة في خدمة الاقتصاد الوطني والمشاريع التنموية التي تقدم الخدمة لأبناء المجتمع.

رابعا: القضاء على الاحتكار الذي تفرضه بعض المؤسسات الاستثمارية:

تساهم البنوك الإسلامية بالقضاء على الاحتكار الذي تفرضه بعض الشركات المساهمة على أسهمها، حيث تقوم باحتكار أسهمها، وتقوم بإصدار سندات تمكنها من الحصول على رأس مال جديد، وبقاء الشركة محصورة في يد عدد قليل من المساهمين فقط.

أما البنوك الإسلامية، فإنها لا تصدر السندات بل تفتح باب الاكتتاب على أسهمها أمام جميع الراغبين.

خامسا: عدم إسهام هذه البنوك وتأثرها المباشر فيما يطرأ على النقد من التضخم:

إن مخططي السياسية النقدية في حالة عملهم على زيادة السيولة النقدية يلجؤون عادة إلى خفض سعر الفائدة، وبدلك يدفعون البنوك التجارية إلى زيادة عرض النقود في السوق وتغطية طلبات الاستثمار أما في حالة العكس فإنهم يلجؤون إلى زيادة سعر الفائدة الذي يسمح بتقليل حجم السيولة النقدية في السوق [2]، أما البنوك الإسلامية فليس لها أي دور في تطويرها أو الحد من التضخم لأنها لا تتعامل بالفائدة، ولكنه يتأثر بصورة غير مباشرة مع التغيرات القيمة للوحدة النقدية الشرائية، يمكن القول أن النظام المصرفي الإسلامي وفي ظل اقتصاد إسلامي متكامل سوف يمنح الوحدة النقدية السائدة استقرارا وثباتا في قيمتها الشرائية ويسهم إلى حد كبير في الحد من ظاهرة التضخم.

[1] غريب جمال، **مرجع سابق**، ص90.

[2] إسماعيل عبد الرحيم شلبي، **مرجع سابق**، ص 18.

سادسا: تسيير وتنشيط حركة التبادل التجاري بين الدول الإسلامية:

وذلك من خلال تعاون البنوك فيما بينها، سواء في تبادل الخبرات أو تقديم كل منها ما يستطيع للأخر، وهذه الطريقة تنشئ حركة تجارية بين الشعوب الإسلامية التي تؤدي إلى الاستغناء عن النظام المصرفي القائم.

المطلب الثالث: أهداف البنوك الإسلامية

تسعى البنوك الإسلامية وكغيرها من المؤسسات المالية الأخرى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف التي تضمن لها بقاءها واستمرارية نشاطها في ظل سوق مفتوحة ومعلومة تتميز بحدة المنافسة. إن هذه العوامل جعلت أهداف البنوك الإسلامية تتنوع وتتعدد، وسيتم عرضها من خلال النقاط التالية:

أولاً: الأهداف المتعلقة بالجانب المالي:

تتمثل مجموعة الأهداف التي تسعى البنوك الإسلامية لتحقيقها والمتعلقة بالجانب المالي في:

1- استقطاب الودائع:

يعتبر استقطاب الودائع أحد أهم الوظائف التي تقوم البنوك بصفة عامة والبنوك الإسلامية بصفة خاصة، باعتبارها المصدر الأساسي للقيام بمختلف الأنشطة المالية، وحيث أن علاقة المودعين بالمصرف الإسلامي تقوم على أساس المضاربة باعتبار المودع صاحب رأس المال والمصرف مضاربًا به؛ فإنه يتم تقاسم الأرباح الناتجة عن استثمار تلك الأموال حسب النسب المتفق عليها.

2- استثمار الأموال:

تقوم البنوك الإسلامية باستثمار الودائع التي تتلقاها وفق مجموعة من الصيغ التمويلية والاستثمارية مع مراعاة مختلف الضوابط والمبادئ الإسلامية التي تحكم نشاطها الاستثماري، وتهدف من خلال ذلك إلى تحقيق كل من العائد الاجتماعي والعائد المالي.

3- تحقيق الأرباح:

يهدف المصرف الإسلامي من خلال قيامه بمختلف عمليات التوظيف والاستثمار إلى تحقيق الربح الذي يتم تقاسمه بين مختلف الأطراف المشاركة في العملية الاستثمارية وبحسب النسب المتفق عليها؛ والذي يعتبر عنصراً أساسيًا لضمان الاستمرارية والديمومة في السوق المصرفية.

ثانيا: الأهداف المتعلقة برضا المتعاملين:

تسعى البنوك الإسلامية لتحقيق رضا مختلف المتعاملين معها؛ وذلك من خلال:

1- تقديم الخدمات المصرفية:

يعتبر تقديم الخدمات المصرفية من بين الأعمال التي يجب أن تحظى باهتمام البنوك الإسلامية، ذلك أن البنوك التقليدية تعتبر منافسًا قويًا بسبب أسبقيتها وتجربتها الطويلة في هذا المجال، إضافة إلى عدم تقيدها بأي ضوابط أو أحكام للشريعة الإسلامية .لهذا فمن المناسب للمصارف الإسلامية أن تعمل على تحسين مستوى الخدمات التي تقدمها لجذب أكبر عدد من المتعاملين وغير المتعاملين مع البنوك المنافسة، ولهذا تستقطب حجمًا أكبر من المدخرات التي تم كنها من استغلال مختلف الفرص الاستثمارية المتاحة.

2- توفير الأموال للمستثمرين:

إن تحقيق عنصر الوساطة المالية في الاقتصاد يعتبر من أهم الوظائف التي تقوم بها البنوك بصفة عامة، وباعتبار البنوك الإسلامية جزءًا من المنظومة المصرفية ومنافسًا للبنوك التقليدية، فإنها ملزمة بتمويل أصحاب العجز من خلال أساليب تمويلية متنوعة ومتعددة تتوافق وضوابط المعاملات المالية الإسلامية، وتلائم طبيعة الأنشطة الممولة، وبالتالي تلبي احتياجات العملاء المختلفة، وهذا ما يميزها عن البنوك التقليدية التي تعتمد على القرض بفائدة في تمويل المشاريع الاستثمارية.[1]

3- توفير الأمان للموفرين:

على البنوك الإسلامية أن تولي اهتمامًا كبيرًا لتحقيق عنصر الأمان، ذلك أن المخاطر التي يتعرض لها المتعاملون معها تكون أكبر مقارنة بما يتعرض له المودعون في البنوك التقليدية التي تضمن لهم أصل الودائع وتمنحهم مبالغ إضافية تحسب على أساس سعر الفائدة؛ في حين أن البنوك الإسلامية تقوم على أساس تقاسم الربح والخسارة إن وقعت دون أن تقدم عائدا محددًا ومضمونًا لأصحاب الودائع.[2]

لهذا يعتبر تحقيق عنصر الأمان عاملا مهمًا في كسب ثقة المودعين، ويكون ذلك من خلال تمويل الاستثمارات التي لا تخالف أحكام الشريعة الإسلامية وتحقق في الوقت نفسه ربحًا مناسبًا للمصرف الإسلامي والمودعين.

---

[1] علاء الدين زعتري، **مرجع سابق**، ص60

[2] حمزة شودار، **علاقة بنوك المشاركة بالبنوك المركزية في ظل نظم الرقابة النقدية التقليدية**، رسالة ماجستير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2007.2006 ، ص 83.

ثالثا: الأهداف المتعلقة بتنمية المصرف:

تتمثل جملة الأهداف التي تسعى من خلالها البنوك الإسلامية لتحقيق تنميتها في:

1- تنمية الموارد البشرية:

نظرا للخصوصية التي تميز البنوك الإسلامية عن نظيرتها التقليدية، فهي تحتاج إلى عاملين تتوفر فيهم الكفاءة الفنية والشرعية، ولتحقيق ذلك تعمل البنوك الإسلامية على إقامة دورات تدريبية من أجل تكوين[1] :

-موارد بشرية قادرة على جذب المودعين، وفهم طبيعة العلاقة التي تربط المودع بالمصرف الإسلامي.

-عمالة قادرة على تقديم الخدمة المصرفية بالسرعة والجودة الملائمتين وفقًا للمتطلبات الشرعية؛

-نوعية من الموارد البشرية قادرة على البحث عن الفرص الاستثمارية الملائمة، ودراسة جدواها وتقييمها وتنفيذها، ومتابعتها في إطار الضوابط الشرعية.

2- تحقيق معدل النمو:

يعتبر تحقيق معدلات نمو ملائمة أحد العوامل التي تساعد البنوك الإسلامية على ضمان بقائها واستمرارية عملها في سوق مصرفية تتميز بحدة المنافسة.

3- الانتشار جغرافياً واجتماعياً:

تسعى البنوك الإسلامية إلى الامتداد محليا ودوليا، لاستقطاب الأموال وتوظيفها في مختلف المجالات الاقتصادية؛ خاصة بعد الأزمة المالية التي لحقت بالقطاع المصرفي في معظم دول العالم خلال سنة 2008، واتجاه الأنظار نحو النظام المالي الإسلامي لاختلافه عن النظم التقليدية[2].

رابعاً: الأهداف المتعلقة بالجانب الابتكاري:

في ظل البيئة التنافسية التي تعيش فيها البنوك الإسلامية، يعتبر إيجاد البديل الإسلامي لمختلف المعاملات المصرفية التي تلبي احتياجات الأفراد والشركات والمؤسسات، وفي شتى ا□الات من تجارية وزراعية وصناعية تحديًا يواجه عمل هذه المؤسسات[3].

---

[1] عبد الحليم غربي،" **الموارد البشرية في البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق**"، مجلة الباحث، العدد2008 ، ص 50.

[2] حمزة شودار، **مرجع سابق**، ص85.

[3] عبد الحليم غربي، **مرجع سابق**، ص60.

ولمواجهة المنافسة مع نظيرتها التقليدية، تعمل البنوك الإسلامية على تنويع المنتجات والخدمات المصرفية والتمويلية التي تقدمها لاستقطاب أكبر عدد من العملاء واستيعاب الطلب المتزايد من قبلهم، وكذا تطوير مختلف الأساليب الاستثمارية التي تمكنها من استثمار الأموال في مختلف المجالات، إضافة إلى تمكين الأطراف المشاركة في العمليات الاستثمارية من تحقيق أهدافهم، مراعية في ذلك ضوابط المعاملات المالية التي أقرها الشريعة الإسلامية[1].

[1] عبد الحليم غربي، **مرجع سابق**، ص60.

الشكل رقم 01: أهداف البنوك الإسلامية

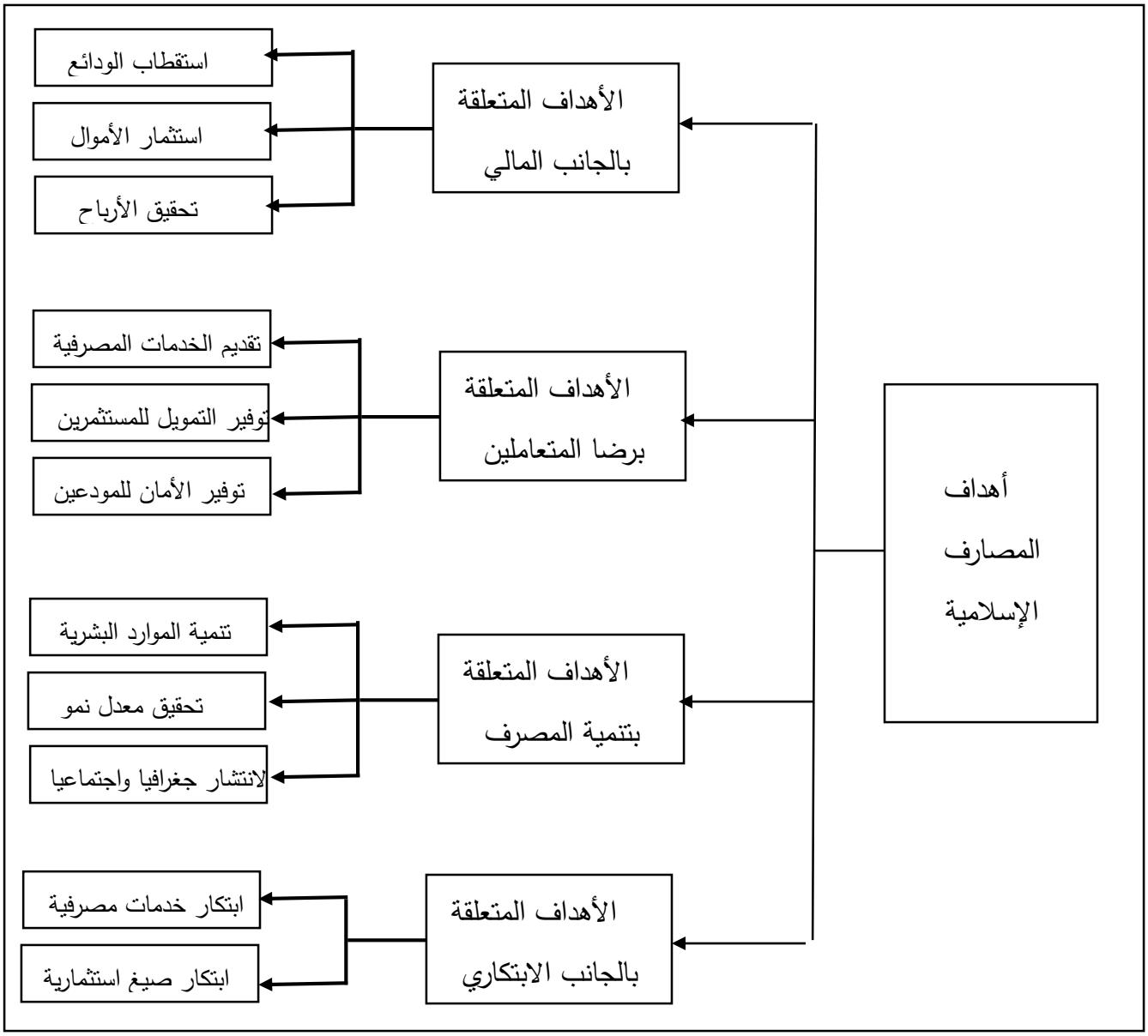

المصدر: علاء الدين زعتري، المصارف وماذا يجب أن يعرف عنها، دار غار حراء، دمشق، ط1، 2006، ص ص: 11-17. (بتصرف).

خلاصة الفصل الاول:

إن البنوك التجارية عامة وعلى اختلاف أنواعها ظلت تمارس دورها أو وضيفتها الرئيسية المتمثلة في الوساطة بين المقرضين والمقترضين، حيث يمكن اعتبارها كمنشأة تنص عملياتها الرئيسية على تجميع النقود الفائضة عن حاجة الجمهور ومنشأة الاعمال والدولة لغرض إقراضها للأخرين وفق أسس معينة.

كذلك إن تنظيم وضبط وظائف وأعمال البنوك من شأنه أن يحقق الاهداف التي تسعى لبلوغها وهي الربحية، السيولة، والامان، وعليه فإن البنوك التجارية ترمي إلى تحقيق أكبر الارباح بالتوازي مع السيولة اللازمة، اخذة في الحسبان عنصر الامان.

كذلك تعتبر البنوك الاسلامية مؤسسات مالية مصرفية، واقتصادية، اجتماعية، وتنموية تقوم على تلقي الاموال من مختلف المتعاملين للقيام بالوظائف والانشطة المتوافقة مع الشريعة الاسلامية، وترمي من خلال ذلك الى تحقيق مجموعة من الاهداف التي تخدم الفرد والمجتمع والاقتصاد ككل. وتعمل البنوك الاسلامية الى جنب البنوك التقليدية، غير أن ما يميزها هو ابتعادها عن التعامل على أساس الفائدة سواء في تقديم الخدمات المصرفية، أو في العمليات التمويلية والاستثمارية.

الفصل الثانـي:

مفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومصادر تمويلها

تمهيد:

يعد موضوع تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم الموضوعات التي تشغل حيزا كبيرا من قضية التنمية الاجتماعية والاقتصادية في العالم، نظرا للدور الذي أضحت تؤديه خاصة منذ نهاية القرن الماضي، باعتبارها رائدا حقيقيا لتنمية المستدامة بشقيها الاقتصادي والاجتماعي ، فهي تلعب دورا رياديا في انتاج الثروة وتعتبر فضاءا حيويا لخلق فرص العمل ، فهي وسيلة اقتصادية وغاية اجتماعية ينبغي الاهتمام بها اكثر فاكثر ، لذا فان معظم دول العالم اضحت تدرك الدور الاقتصادي الخاص الذي تلعبه هذه المؤسسات ، ليس فقط بالنسبة للدخل القومي وتوفير فرص العمل ، لكن ايضا في الابتكارات التكنولوجية واعادة هيكلة وتحديث الاقتصاد والاستقرار الاجتماعي.

كذلك تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الوسيلة المناسبة لتحقيق التنمية في المجتمعات المتقدمة النامية على حد سواء، كما أنها تساعد على ازالة الفروق بين طبقات المجتمع والقضاء على مختلف أفاته الاجتماعية إلا أنها تعاني من جملة من المشاكل والصعوبات التي تقف في طريق نموها.

نظرا لما يكتسبه موضوع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهمية قصوى في الاهتمامات المعاصرة، لتعدد مصادر التمويل وتنوعها، واختلاف التكلفة ولمخاطر، نقول بأن التمويل يعد وسيلة تساعد المؤسسة على تنمية صناعاتها الانتاجية في الاقتصاد الوطني من جهة وإعادة تجهيز صناعاتها الانتاجية والاستهلاكية من جهة اخرى، لذا نجد أن المؤسسة بحاجة إلى التمويل.

وفي هذا الإطار حاولنا من خلال هذا الفصل التعرف على مفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال مبحثين، المبحث الاول نطرق فيه حول الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بذكر أهم خصائصها وأشكالها، وفي المبحث الثاني حاولنا فيه التعرف على مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال اعطاء وظائف التمويل وذكر مصادره التقليدية والحديثة وفي الاخير تطرقنا الى معرفة تطوير الية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لقد شكل تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جوهر الاختلاف بين الدول، لذلك سنحاول ضمن هذا المبحث ابراز المفاهيم النظرية المحددة لهذه المؤسسات، اضافة الى تحديد تلك الخصائص التي تميزها عن المؤسسات كبيرة الحجم.

المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

قبل الخوض في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يجب أولا التطرق إلى توضيح وابراز أهم المعايير المعتمدة في تحديد تعريف هذه المؤسسات.

الفرع الاول: معايير تحديد تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

إن صغر أو كبر المؤسسة يتحدد بالاستناد إلى جملة من المعايير والمؤشرات الكمية والإحصائية المحددة للحجم، بالإضافة إلى المؤشرات النوعية.

أولا: المعايير الكمية (Quantative criteria): يخضع تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لجملة من المعايير والمؤشرات الكمية لقياس أحجامها ومحاولة تمييزها عن باقي المؤسسات، ومن بين هذه المعايير ما يلي:

عدد العاملين؛ رأس المال وقيمة الأصول؛ وصافي القيمة المضافة؛ قيمة الإنتاج؛ قيمة المبيعات ومعدل استخدام الطاقة؛ مع العلم أن معيار عدد العاملين في المؤسسة هو الأكثر انتشار على المستوى العالمي وذلك لسهولة التعامل به وثباته لفترة من الزمن.[1]

1- **عيار حجم العمالة:** وهو من أكثر المعايير استخداما وشيوعا؛ ذلك لأنه يسمح بالمقارنة بين المشاريع في مختلف البلدان وبين مختلف النشاطات من خلال تعداد العمال في المشروع، ومن مزايا الاعتماد على هذا المعيار البساطة في التصنيف والسهولة في المقارنة، الثبات النسبي، توافر البيانات.[2]

---

[1] فايز جمعي صالح النجار، عبد الستار محمد العلي، **الريادة وإدارة الأعمال الصغيرة**. عمان: دار الحامد، 2006، ص 62.

[2] محمد الناصر مشري، "**دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة –دراسة الاستراتيجية الوطنية لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ولاية تبسه**"، رسالة الماجستير (جامعة فرحات عباس سطيف، قسم العلوم الاقتصادية،2011) ص ص3-4.

2- **معيار رأس المال المستثمر**: يعتمد هذا المعيار كثي ا ر في تحديد حجم المؤسسات بحيث إذا كان حجم رأس المال المستثمر كبيرا عدت المؤسسة كبيرة، أما إذا كان صغير نسبيا فتعد المؤسسة مصغرة أو صغيرة أو متوسطة مع الأخذ درجة النمو الاقتصادي لكل دولة، المباني، الآلات التي تعكس حجم الطاقة الإنتاجية للمشروع ورأس المال المتغير.[1]

معيار رقم الأعمال: وهو يستخدم لقياس مستوى نشاط المؤسسة وقدرتها التنافسية.

ثانيا-المعايير النوعية: تتمثل أهمها في:

- استقلالية الإدارة والعمل: يعتبر المدير هو المالك والذي يتخذ القرارات داخل المؤسسة ويتحمل كامل المسؤولية فيما يخص التزامات المشروع تجاه الغير.

- معيار الملكية: غالبا ما تكون ملكية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تابعة للقطاع الخاص وتكون على شكل مؤسسات أو شركات أموال.[2]

- معيار حصتها في السوق: حسب هذا المعيار تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تنافسية فإن حصتها في السوق محدودة.

الفرع الثاني: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

ليس هناك تعريف شامل وموحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، باعتبار أن هذه الأخيرة يختلف تعاريفها حسب كل دولة.

تعريف حسب مشرع الجزائري: ميز ما بين ثلاثة أنواع من المؤسسات: المصغرة والصغيرة والمتوسطة، وقد حددت هذه الأنواع من خلال مجموعة من الشروط تتعلق برقم الأعمال السنوي وحصيلة السنوية وعدد العمال، حيث يتم تلخيصها في الجدول التالي[3]:

---

[1] أحمد بوسهمين "**الدور التنموي للاستثمار في المؤسسة المصغرة في الجزائر**"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية. العدد 1، المجلد 26، 2010، ص ص206، 207.

[2] محمد مشري سلطاني " **التسيير الاستراتيجي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر، واقعه، أهميته وشروط تطبيقه، حالة الصناعات الصغيرة والمتوسطة ولاية بسكرة.**" رسالة الماجستير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، قسم العلوم التجارية، 2006، ص43.

[3] محمد براق عمر فمان؛"**واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**"، ملتقى جامعة الوادي كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،2013 ص3 .

الجدول رقم (1): تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

نوع المؤسسة	عدد العمال	رقم الأعمال السنوي (دينار جزائري)	الحصيلة السنوية (دينار جزائري)
المصغرة	09-01	أقل من 40مليون	20 مليون
الصغيرة	49-10	لايتجاوز 400مليون	200 مليون
المتوسطة	250-50	400مليون-4مليار	200-1مليار

المصدر:

-article 8-9-10 de **loi n17-02 du 10 janvier2017 portant loi d'orientation sur le dévleppement de la petite et moyenne entreprise** ، journal official de la république algerienne، N2،11 janvier 2017،p5.

أما بالنسبة لألمانيا: فقد عرفت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أنها:" مؤسسات تجارية بإمكانها توظيف عدد من العمال قد يصل إلى 500 عامل، وتحقق مبيعات صافية أقل من 100 مليون في السنة.[1]

– تعرف الكونفدرالية العامة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (فرنسا) المشاريع الصغيرة والمتوسطة: "هي تلك المؤسسات التي يتولى فيها قادتها شخصيا مباشرة المسؤوليات المالية، الاجتماعية، التقنية والمعنوية مهما كانت الطبيعة القانونية للمؤسسة ".

– كما يعرف قانون الصناعات الصغيرة والمتوسطة في مصر" المؤسسة الصغيرة بأنها:" كل نشاط لشخص أو أكثر يعملون لحسابهم ويكون للمشروع صفة الاستقلالية في الملكية والإدارة ويقل عدد العمال فيه عن 100 عامل، كما يقل رأس مال المشروع عن مليون جنيه وتقل قيمة الأموال الثابتة به بدون الأراضي والمباني."[2]

– أما المشرع الجزائري: فيعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بانها:" مؤسسة توظف من 10 إلى 250 شخصا.

– رقم أعمالها السنوي لا يتجاوز 4 مليار دينار.

[1] شعيب أنتشي، "**واقع وآفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وفي ظل الشراكة الأورو جزائرية** "، رسالة الماجستير (جامعة الجزائر، قسم العلوم الاقتصادية، 2008، ص 13.

[2] عبد الله خبابة، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة**. الأزاريطة: دار الجامعة الجديدة، 2013، ص 1.

– مجموع حصيلتها السنوية لا تتجاوز 1مليار دينار.

–تحترم مقاييس الاستقلالية.[1]

كما نجد أيضا التعريف المعتمد في الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، هو التعريف الوارد في 2001 والمتمثل في القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الذي ينص /12/ 18 المؤرخ 12 / القانون 01 المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة»: في مادته الرابعة على أن إنتاج السلع والخدمات.

–تشغل من 1إلى 250 شخص، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي ملياري دينار، ولا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 500 مليون دينار".[2]

وعليه فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي المؤسسات التي تشغل ما بين 1الى 250 عامل، وتعتمد على معايير أساسية هي: عدد العمال ورقم الأعمال، حجم رأس المال.

ومن جملة هاته التعاريف يمكن إدراج التعريف الإجرائي التالي:" المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي مجموعة من المشروعات التي تقوم بالإنتاج على نطاق صغير أو متوسط، وتستخدم رؤوس أموال صغيرة وتوظف عددا محدودا من الأيدي العاملة".[3]

ما يلاحظ من جميع التعريفات المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أنها تركز على عدد العاملين بالرغم من عدم وجود تعريف موحد ومتفق عليه خاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الثاني: خصائص وأهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية كبيرة في الاقتصاد الوطني حيث تساهم في تشغيل عدد كبير من العمال الجزائريين، وكذلك لها أهداف تسعى لتحقيقها وسنتطرق في هذا المطلب الى فرعين هما معرفة مدى أهمية

[1] Habib BENBAYER Enterprise en Algérie« ،**les circuits de financement des petites et moyennes entreprises en Algérie**« lettre magistère،(université d'Oran،faculté des sciences économiques،des sciences de gestion et desciences commerciales،2007)p36.

[2] **قانون 18-01 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001**، يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد77، 2001، ص 5 .

[3] حكيم شبوطي، "**الدور الاقتصادي والاجتماعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة** "، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية. العدد 3، (جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، 2012،2011)، ص 200.

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذلك الأهداف المسطرة التي تحاول الوصول اليها تلك المؤسسات وسنتطرق في هذا المطلب على خصائص وأهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال ثلاث فروع هما:

الفرع الاول: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بجملة من الخصائص التي مكنتها من احتلال المكانة الكبيرة ضمن اقتصاديات أكبر الدول ومن بين أهم هذه الخصائص نذكر منها ما يلي:

– سهولة تكوين هذه المؤسسات: تتميز بانخفاض قيمة رأس المال المطلوب لتأسيسها وتشغيلها وبالتالي محدودية القروض اللازمة والمخاطر الناجمة عنها، مما يساعد على سهولة تأسيسها وتشغيلها.[1]

_ سهولة الإدارة وبساطة الهيكل التنظيمي: يقوم بالإدارة شخص واحد عادة، أو يقوم بها عدد قليل من الأشخاص، لذلك تتسم هذه الإدارة بالمرونة وسهولة اتخاذ القرار وقوة العلاقة بين أصحاب المشروع والعاملين مع ارتفاع مستوى الاتصال في الاتجاهين بسبب قصر الهيكل التنظيمي وقلة المستويات الإدارية.[2]

– صغر الحجم وقلة التخصص في العمل، مما يساعد على المرونة والتكيف مع الوقائع الاقتصادية المحلية والوطنية.

– سرعة الاستجابة لحاجيات السوق، ذلك أن صغر الحجم عموما وخاصة رأس مال كلها عوامل تسمح بتغير درجة ومستوى النشاط أو طبيعته.

– قدرة هذه المؤسسة على الاستجابة للخصوصيات المحلية والجهوية تبعا لدرجة ووفرة عناصر الإنتاج ومستوى القاعدة الهيكلية.[3]

– **الجمع بين الإدارة والملكية:** تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بإدارة بسيطة مجسدة في كثير من الأحوال بمالكها الذي بدوره يشرف على مهمة تسيير المؤسسة.[4]

– **عنصر العمل:** أغلب المجالات التي تنشط فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتميز بكثافة عنصر

---

[1] عبد الحق بوقفة، بنين بغداد "**دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية وزيادة مستويات التشغيل**"، ملتقى جامعة الوادي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2013، ص4.

[2] Paut Arthur Fortin، Deveniez entrepreneur » Pour un Québec plus entrepreneurial، 2eme édition، Presse niversité lavel،Québec،1992،p72.

[3] محمد يعقوني، "**مكانة وواقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية –عرض بعض التجارب** "، ملتقى (جامعة)، حسيبة بن بوعلي الشلف، إشراف مخبر العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا، 2006) ص 4.

[4] Gerald D'Ambaise، la PME canadienne: situation et défis،Presses Université Laval،Québec،1989،p13.

العمل وهذا ما يتناسب مع فنون الإنتاج البسيطة خاصة في البلدان التي تفتقر إلى رؤوس الأموال.

– تتميز هذه المؤسسات بان لها القدرة على التفاعل بمرونة وسهولة مع متغيرات الاستثمار، أي التحول إلى إنتاج سلع وخدمات أخرى تتناسب مع متغيرات السوق ومتطلباته.

– **اختيار الأسواق:** تتجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى الأسواق الصغيرة والمتوسطة والمحدودة والتي لا تثير اهتمام المؤسسة الكبيرة.

– لا تتطلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كوادر إدارية ذات خبرة كبيرة مما ينعكس على تكلفة الإنتاج.[1]

– **مرونة الإدارة:** تتميز الإدارة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالمرونة والقدرة على التكيف مع ظروف العمل، فيمكن أن تغير إنتاجها، حتى يتوافق مع متطلبات السوق المتقلبة.[2]

– تقوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدور مؤثر في دعم ورفع الكفاءة الإنتاجية للمؤسسات الكبيرة.

– **ارتفاع جودة الإنتاج:** وذلك لاعتماد المنشآت الصغيرة على مجالات العمل المتخصصة والمحددة وبذلك يتسم إنتاجها في الغالب بالدقة والجودة.[3]

الفرع الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تكتسب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة داخل الدولة أهمية بالغة سواء على المستوى الاقتصادي أو الاجتماعي والمتمثلة في:

أولا –الأهمية الاقتصادية: تتمثل في:

– **تكوين الإطارات المحلية:** تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تكوين الأفراد وتدريبهم على المهارات.

– **توزيع الصناعات وتنوع الهيكل الصناعي:** تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دو ا ر أساسيا في توزيع الصناعات الجديدة على المدن الصغيرة والأرياف، إضافة إلى الدور الأساسي الذي تلعبه في مجال تنويع الهيكل الصناعي.

– **تقديم منتجات وخدمات جديدة:** إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مصدر للأفكار الجديدة والابتكارات الحديثة بحيث تقوم بإنتاج السلع والخدمات المبتكرة.

---

[1] عاشور كتوش، محمد طرشي، "**تنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**"، ملتقى، (جامعة حسيبة بن بوعلي) الشلف، 2006، ص ص34، 35.

[2] Rober witterwulghe، laPME: une entreprise se humaine، De Boek université ،Bruxelles، 1998، p:21

[3] عاشور كتوش، محمد طرشي، **مرجع سابق**، ص38.

– **المحافظة على استمرارية المنافسة:** ففي عصر التطورات السريعة تصبح المنافسة أداة التغيير من خلال الابتكار والتحسين.

– **تعبئة الموارد المالية:** تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في تعبئة الموارد المالية الخاصة والكفاءات المحلية، بالإضافة إلى زيادة الادخار وتوجيهه نحو المجالات الاستثمارية.[1]

ثانيا–الأهمية الاجتماعية: تشمل ما يلي:

– تكوين علاقات وثيقة مع المستهلكين في المجتمع.

– المساهمة في التوزيع العادل للدخول في ظل وجود عدد هائل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

– التخفيف من المشكلات الاجتماعية: ويتم ذلك من خلال ما توفره هذه المؤسسات من مناصب الشغل سواء لصاحب المؤسسة أو غيره.

– إشباع رغبات واحتياجات الأفراد: تمنح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فرصة للأفراد لإشباع حاجاتهم ورغباتهم من خلال التعبير عن آرائهم وخبراتهم.

الفرع الثالث: أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تتمثل أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيما يلي:[2]

I. استحداث فرص عمل جديدة بصورة مباشرة وهذا لمستحدثي المؤسسات أو بصورة غير مباشرة عن طريق استخدام أشخاص آخرين ومن خلال الاستحداث لفرص العمل يكمن أن تحقق الاستجابة السريعة للمطالب الاجتماعية في مجال الشغل.

II. ترقية روح المبادرة الفردية والجماعية باستحداث أنشطة اقتصادية سلعية أو خدمية لم تكن موجودة من قبل، وكذا إحياء أنشطة تم التخلي عنها لأي سبب كان.

III. إعادة إدماج المسرحين من مناصب عملهم نتيجة إفلاس بعض المؤسسات العمومية أو نتيجة تقليص العمالة فيها، جراء إعادة الهيكلة أو الخوصصة وهو ما يدعم إمكانية تعويض بعض الأنشطة المفقودة الصغيرة.

---

[1] رابح خوني، رقية حساني؛ **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها**، الجزائر: اتيارك للطباعة والنشر، 2008. ص 50.

[2]. بوزهرة محمد، بن يعقوب الطاهر، **المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية**، الجزائر، دار الهدى، ص15.

IV. استعادة كل حلقات النتائج غير المربحة وغير الهامة التي تخلصت منها المؤسسات الكبرى من أجل إعادة تركيز طاقاتها على النشاط الأصلي وقد بينت دراسة أجريت على مؤسسة عمومية اقتصادية في قطاع الإنجاز والأشغال الكبرى أنه يمكن إنشاء 15 مؤسسة صغيرة ومتوسطة عن طريق التخلي والاستعادة.

V. تشكل إحدى مصادر الدخل بالنسبة لمستخدميها ومستحدثيها كما تعتبر مصدر إضافي لتنمية العائد المالي للدولة من خلال الاقتطاعات والضرائب المختلفة.

VI. تشكل إحدى وسائل الإدماج للقطاع غير المنظم والعائلي.

VII. يمكن أن تكون أداة فعالة لتوطين الأنشطة في المناطق النائية وبالتالي تعتبر أداة هامة لترقية وتثمين الثروة المحلية، وإحدى وسائل الإدماج والتكامل الاقتصادي بين المناطق.

VIII. تعتبر حلقة وصل في النسيج الاقتصادي من خلال العلاقات التي تربطها بباقي المؤسسات المحيطة المتفاعلة معها والتي تشترك في استخدام ذات المدخلات.[1]

المطلب الثالث: أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تنقسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى عدة أنواع، تختلف أشكالها باختلاف معايير تصنيفها:

الفرع الاول: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس توجيهها.

يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قطاعا شاملا نميز فيه العديد من الأشكال والأنواع وذاك حسب توجهها، ومن بين هذه الأنواع:

أولا –المؤسسات العائلية (المنزلية): تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العائلية أو المنزلية بكون مكان إقامتها المنزل، تستخدم في العمل الأيدي العاملة.

ثانيا –يقترب أسلوب تنظيم المؤسسات التقليدية من النوع الأول، من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في كونها تستخدم العمل العائلي وتنتج منتجات تقليدية.

[1] أحمد بوسهمين، **مرجع سابق**، ص 215.

ثالثا–المؤسسات المتطورة وشبه المتطورة: تتميز هذه المؤسسات عن غيرها في اتجاهها إلى الأخذ بفنون الإنتاج الحديثة سواء كان من ناحية التوزيع في استخدام رأس المال الثابت، أو من ناحية تنظيم العمل، أو من ناحية المنتجات التي يتم صنعها بطريقة منظمة.

الفرع الثاني: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس أسلوب تنظيم العمل.

تترتب وحدات الإنتاج على أساس أسلوب تنظيم العمل، حيث نفرق بين نوعين من المؤسسات:

ت–المؤسسات المصنعة.

ث–المؤسسات غير المصنعة.[1]

بالرجوع إلى الجدول التالي الذي يرتب وحدات الإنتاج حسب تنظيم العمل نقف عند مختلف أشكال المؤسسات التي يجمعها كل من الصنفين المذكورين، حيث نميز بين مجموعة المؤسسات التابعة للفئات1–2–3 وهي مؤسسات غير مصنعة والفئات 6–7–8 وهي المؤسسات المصنعة، بينما الفئتين 4 –5

يدمجان من الناحية العملية مع فئة المؤسسات غير المصنعة.

الجدول رقم(2): تصنيف المؤسسات حسب أسلوب تنظيم العمل:

الإنتاج العائلي	**النظام الحرفي**		**النظام الصناعي المنزلي الورشة**		**نظام المصنع**		
الإنتاج المخصص للاستهلاك الذاتي	عمل في المنزل	ورشات حرفية	معمل صناعي في المنزل	ورشة شبه مستقلة	مصنع صغير	مصنع متوسط	مصنع كبير
01	02	03	04	05	06	07	08

المصدر: عثمان لخلف" **دور ومكانة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية** "– حالة الجزائر– رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1995 ص19.

الفرع الثالث: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعة المنتجات:

تصنف المؤسسات حسب هذا المعيار إلى الفئات التالية:

[1] بوزهرة محمد، بن يعقوب الطاهر، **مرجع سابق**، ص16.

أولا-مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية: يرتكز نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في نظام إنتاج السلع على:

- المنتجات الغذائية.
- تحويل المنتجات الفلاحية.
- منتجات الجلود والأحذية والنسيج.
- الورق ومنتجات الخشب ومشتقاته.

ثانيا-مؤسسات إنتاج السلع الوسيطة: يضم هذا النوع كل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المختصة في:

- تحويل المعادن.
- الصناعات الكيماوية والبلاستيكية.
- الصناعات الميكانيكية. ·
- صناعة مواد البناء.
- المحاجر والمناجم.

ثالثا-مؤسسات إنتاج سلع التجهيز: تتميز صناعة التجهيز على الصناعات السابقة تتطلب: بالإضافة إلى المعدات والأدوات لتنفيذ إنتاجها تكنولوجية مركبة، فهي بذلك صناعة ذات كثافة رأس مال أكبر، الأمر الذي لا ينطبق وخصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لهذا نرى أن مجال تدخل هذه المؤسسات يكون ضيق، بحيث يشمل الفروع البسيطة كانتهاج وتركيب بعض المعدات البسيطة ويكون ذلك خاصة في البلدان المصنعة، أما في البلدان النامية فيقتصر نشاطها على تصليح الآلات والمعدات خاصة وسائل النقل وأيضا تجميع بعض السلع انطلاقا من قطع الغيار المستورد.

رابعا-مؤسسات الصغيرة والمتوسطة المقاولة:[1] تعتبر المقاولة الباطنية من أهم أشكال التعاون الصناعي الذي يميز المؤسسات الصناعية الحديثة، وهو بشكل عام نوع من الترابط الهيكلي والخلفي بين مؤسسة رئيسية تكون في أغلب الأحيان كبيرة ومؤسسات أخرى مقاولة تتميز بحجمها الصغير الذي يمنحها ديناميكية وقدرة على التكيف وشروط التعاون.

[1] بوزهرة محمد، بن يعقوب الطاهر، **مرجع سابق**، ص 20.

تتجسد عمليا مسألة التعاون والتكافل بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الكبيرة إما بصورة مباشرة عن طريق التعاون المباشر أو بصورة غير مباشرة عن طريق تقسيم السوق.

الفرع الرابع: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الطبيعة القانونية:

قبل البدء في الخطوات العملية لتنفيذ المشروع يجب أن يتعرف صاحب المشروع على الأصناف القانونية والإجراءات الحكومية للمشروعات بوجه عام وعلى ما يصلح منها للمشروع الصغير بوجه خاص.

وتتخذ الأشكال القانونية للمشروعات صورا تتمثل في[1]:

- المنشأة الفردية.
- شركات الأشخاص: وتنقسم بدورها إلى:

1- **شركات تضامن:** هي عقد بيع بين اثنين أو أكثر يتفقان فيه على الاتحاد معا، ويلتزم جميع أعضائها بديون الشركة والتضامن من غير قيد أو حد، وغالبا ما يلجأ إليها أفراد العائلة الواحدة.

2- **شركة الشخص الوحيد ذات المسؤولية المحدودة:** يلجأ بعض المستثمرين إلى تكوين شركة ذات الشريك الواحد كشخصية معنوية وذلك لتمتعها باستقلاليتها، وكذلك لتفادي الشريك أو المالك الوحيد من بيع ممتلكاته الخاصة في حالة الإفلاس مثلا.

3- **شركة ذات المسؤولية المحدودة:** شركة لا يقل عدد الشركاء فيها عن اثنين، ومن أهم خصائص هذا النوع:

- لا تنحل بسبب الأحوال الشخصية للشركاء (إفلاس، وفاة،...).
- رأس مالها ليس مقسم إلى حصص ولا إلى أسهم.
- عدد الشركاء يكون محدودا بموجب القانون، وكذلك الحد الأدنى لرأس المال.
- لا يتحملون الخسائر إلا في حدود حصصهم في رأس المسؤولية محدودة للشركاء حيث رأس المال.

[1] محمد هيكل:" **مهارات إدارة المشروعات الصغيرة**"، مجموعة النيل العربية، الطبعة الأولى، مصر، القاهرة، 2003، ص ص 47-48.

المبحث الثاني: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

نظرا لما يكتسيه موضوع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهمية قصوى في الاهتمامات المعاصرة، لتعدد مصادر التمويل وتنوعها، واختلاف التكلفة والمخاطر وخصوصيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المالية، وكل أساليب التمويل المتاحة سنتطرق في هذا المبحث الى دراسة كل الاساليب التمويلية المتاحة.

المطلب الأول: ماهية التمويل

ظهر التمويل وتطور بشكل ملحوظ وكان ضروريا للتغلب على التحديات المختلفة التي تواجهها الأعمال الاستثمارية ما يدفع بالمستثمرين ورجال الأعمال إلى البحث عن مصادر متعددة ومتنوعة نعرض تمويلها

الفرع الاول: تعريف التمويل.

- **من حيث النظرة الضيقة:** تعني كلمة تمويل مجموع وسائل الاقتراض التي تضمن للمؤسسة استمرار نشاطها.
- **من حيث النظرة الواسعة** :التمويل هو مجمل العمليات التي من خلالها تقوم المؤسسة بتلبية كل متطلبا أموال وزيادات لاحقة لعقود القروض بصفة عامة، أو المنشآت المالية والمساهمات الممنوحة بسندات باهظة أو تطوعية من طرف الدولة، الخزينة العامة، الجماعات المحلية.
- **من حيث المعنى الاقتصادي:** فيعنى مجموع الطرق والوسائل المالية وجميع القرارات التي تتخذها الإدارة المالية لجعل استخدام الأموال استخداما اقتصاديا بما في ذلك الاستخدامات البديلة، فهو يعتبر عصب الحياة الاقتصادية التي يمدها بالتدفقات النقدية والمالية فكلما كان التمويل كافيا كانت نسبة نجاح المشروع الاقتصادي أكبر[1].

وتختلف وجهات نظر الباحثين في تقديم تعريف يجمعون على أن التمويل يعني توفير البالغ النقدية للتمويل إلا اللازمة لدفع وتطوير مشروع خاص أو عام.

ومن خلال ما سبق يمكن تعريف التمويل على أنه" **:الإمداد بالأموال في أوقات الحاجة إليها.**"[2]

وهذا التعريف يتكون من العناصر التالية:

---

[1] طارق الحاج "**:مبادئ التمويل**"، دار الصفاء للطباعة والنشر، عمان، الأردن،2002 ، ص21 .

[2] الهام بن الشيخ وآخرون "**:دور البنوك في التمويل بالقروض المصرفية للمؤسسات الاقتصادية**"، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، والعلوم التجارية، قسم العلوم التجارية فرع مالية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، دفعة2007 ، ص95 .

- تحديد دقيق لوقت الحاجة له .
- البحث عن مصادر للأموال .
- المخاطر التي تعترض أي نشاط يزاوله.[1]

فطالب التمويل بهذا المفهوم لا يقتصر على المؤسسات فقط وإنما الأفراد، الأسر والدول، وبالتالي كل شخص مسؤول عن تمويله، سواء كان مرتبط بتمويل مشروع كبير أو تدبير شؤون البيت، فعندما تتساوى المحصلات مع المدفوعات فلا إشكال هنا، أما إذا كانت المحصلات والمدفوعات تحدث بصورة غير مستمرة فيلزم التدبير وذلك من أجل ضمان توفير المال للمدفوعات، ويحدث هذا في حالة كون المحصلات النقدية أقل من المدفوعات فتكون أمام عجز، أما الحالة العكسية فيظهر لنا فائض.

الفرع الثاني: وظائف التمويل.

إن آلية التمويل تعتبر من أهم الوظائف في مختلف المشاريع، وذلك نظرا لما توفره من ليونة في سير العمل، حيث أن الإدارة المالية هي التي تتكفل بها.

فيما يلي سنذكر أبرز وظائف التمويل:

أولا: التخطيط المالي :تطبق المؤسسة هذا النوع من التخطيط لوضع توقعا ا المستقبلية، حيث أنه بتقدير المبيعات والمصاريف تسعى المؤسسة إلى تحضير المستلزمات المالية وطريقة تحصيلها سواء كانت هذه المستلزمات قصيرة أو متوسطة أو طويلة المدى، دون إهمال عنصر عدم التأكد من المعلومات التنبؤية وهذا لا يعني استبعاد التخطيط وإنما يجب وضع خطط تتلاءم مع الأوضاع غير المتوقعة أي جعلها مرنة.

ثانيا: الرقابة المالية :تتم الرقابة المالية عن طريق تقييم أداء النشاط مقارنة بالخطط الموضوعة، ويتم هذا التقييم من خلال الاطلاع على تقارير الأداء بإبراز الانحرافات ثم تحديد مسببات حدوثها.

ثالثا: الحصول على الأموال :يبين التخطيط المالي للمؤسسة الأموال التي تحتاجها في الوقت المناسب ولتلبية هذه الحاجة تلجأ المؤسسة إلى مصادر خارجية أو داخلية من أجل الحصول على هذه الأموال بأدنى التكاليف وأبسط الشروط.

[1] طارق الحاج، **مرجع سابق**، ص21 .

رابعا: استثمار الأموال :عندما تتحصل المؤسسة على الأموال المطلوبة يسعى المدير المالي إلى استغلالها بشكل أمثل في مختلف المشاريع، وعليه التأكد أن استخدام هذه الأموال يضمن تحقيق أعلى مستوى من الربح، فكل مشروع استثماري هو عبارة عن أصل من الأصول الثابتة أو المتداولة للمؤسسة، ويميل استثمار في أصل من الأصول الأموال، ومن المهم أن تستعيد المؤسسة الأموال التي استثمر، وفي نفس الوقت تقوم المؤسسة بتسديد التزاماتها.

خامسا: مقابلة مشاكل خاصة :إن الوظائف السابقة الذكر دورية دائمة للإدارة المالية، ولكن قد تحصل مشاكل مالية ذات طبيعة خاصة لم تتعود المؤسسة على حدوثها، وهذا يتم عند الجمع بين مشروعين أو عدة مشاريع في مشروع واحد، ويتخذ ذلك إحدى الصورتين التاليتين:

1- **الاندماج** :هو تكتل ينتج عن اندماج عدد من المؤسسات، تفقد فيه استقلاليتها المالية وشخصيتها القانونية، ويحدث الاندماج بعدة طرق مثل :الاندماج لأكثر من مجموعة أو شراء إحداها لأخرى، أو أكثر من خلال أحد الشركاء، أو مجموعة منهم، فتصبح أصول وخصوم المؤسسة المندمجة تابعة إلى المنشأة الجديدة أو جزء منها فقط.

ويسمح الاندماج للمؤسسة من تحقيق بعض المزايا منها، تحسين المردودية، انخفاض أسعار منتجاتها.

2- الانضمام: يحدث الانضمام عندما تفقد المؤسسة شخصيتها ووجودها فتقوم بضم جميع أصولها أو جزء منها لمؤسسة أخرى، وعليه تحتوي المؤسسة الجديدة المؤسسة القديمة.

المطلب الثاني: مصادر التمويل الكلاسيكية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

يطلق على مصادر التمويل ب" الهيكل المالي" وتعبر عن تشكيلة المصادر التي حصلت منها المؤسسة على الاموال لتمويلها، وتمثل كافة العناصر جانب الخصوم، وتشمل كل الفترات عكس "هيكل رأسمال" الذي يشمل فقط على التمويل طويل الاجل.

ونظرا لان التمويل أساس ممارسة أي نشاط وتبعا لتعدد مصادر التمويل، تلجأ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الى مصادر مختلفة لتمويل نشاطاتها سواء كانت بالأموال الخاصة أم عن طريق الديون.

الفرع الأول: التمويل الداخلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

التمويل الذاتي: يعتبر التمويل الذاتي هو الفائض المخصص من طرف المؤسسات الذي يسمح لها بالتكفل بمواردها الخاصة، كما يشمل تلك الأموال التي ولدتها المؤسسات الصغيرة الجارية وهو من أهم مصادر

تمويل المؤسسة من عملياتها والمتوسطة خاصة الناشئة حيث يتم عن طريق المدخرات الشخصية لصاحب المشروع[1].

أي يقصد بالتمويل الذاتي مقدرة المؤسسة على تمويل نفسها من مصادرها الداخلية دون اللجوء الى المصادر الخارجية، تعتبر المصادر الذاتية من المصادر الاساسية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وأظهرت عديد من الدراسات الميدانية اعتماد جزء كبير من المؤسسات على هذا النوع من التمويل في نشاطاتها المختلفة.

ويتكون التمويل الذاتي من: الارباح غير الموزعة والاهتلاكات السنوية للأصول ومؤونات الخسائر والاعباء طويلة الاجل.

الفرع الثاني :التمويل الخارجي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

في التمويل من القطاع الرسمي القطاع الغير رسمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتمثل مصادر التمويل الخارجية للمؤسسات

أولا–مصادر التمويل الخارجية من القطاع الرسمي.

1–الائتمان التجاري:

وهو تحويل قصير الآجل تتحصل عليه المؤسسة من الموردين ويتمثل في قيمة المشتريات الآجلة للسلع التي تتاجر فيها أو تستخدمها في عملية الإنتاج حيث تعتمد تكلفة هذا النوع من التمويل على شروط الموردين.[2]

2–الائتمان المصرفي: تشكل التسهيلات الائتمانية التي يمكن أن يحصل عليها المشروع من البنوك التجارية والمؤسسات التجارية والمؤسسات المصرفية مصدر آخر من مصادر التمويل حيث يعرف على أنه الثقة التي يوليها المصرف التجاري لشخص ما حيث يوضع تحت تصرفه مبلغا من النقود أو يكلفه فيه لفترة محددة يتفق عليها من بين الطرفين، وذلك لقاء عائد معين يتحصل عليه المصرف من المقترضين يتمثل في الفوائد والعمولات والمصاريف حيث يعرف على أنه الثقة التي يوليها المصرف التجاري لشخص ما حيث يوضع تحت تصرفه مبلغا

[1] عواطف محسن، **رسالة ماجستير بعنوان إشكالية التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، جامعة قاصدي مرباح ورقلة،2008 ، ص ص6–8.

[2] عواطف محسن، **نفس المرجع**، ص87 .

من النقود أو يكلفه فيه لفترة محددة يتفق عليها من بين الطرفين، وذلك لقاء عائد معين يتحصل عليه المصرف من المقترضين يتمثل في الفوائد والعمولات والمصاريف[1].

3-قروض المؤسسات والهيئات المتخصصة في تمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تدخل هذه القروض في إطار الائتمان المصرفي الذي تمنحه البنوك والمؤسسات المصرفية للمؤسسات إلا أنه توجد عروض تمنحها جهات أخرى حكومية وغير حكومية على شكل صناديق أو جمعيات مثل ENGEM ANSEJ CNAC وغيرها.[2]

ثانيا: مصادر التمويل الخارجية غير الرسمية.

يقصد بمصطلح غير رسمي في الاقتصاد هو مزاولة النشاط الاقتصادي خارج إطار القانون والقواعد الرسمية المنظمة للنشاط في الدولة ومنها:

1 -قروض الأهل والأقارب: يعتبر من المصادر الأساسية للتمويل وهو أول مصدر يتوجه غليه صاحب المشروع الصغير عندما تعجز موارده الذاتية عن توفير التمويل اللازم لمشروعه، تتدخل في هذه المرحلة الاموال القريبة من صاحب المشروع مثل الاقرباء والاصدقاء والزملاء وتكون في الغالب على شكل تقاسم لرأسمال أو القروض بدون فوائد أو منح.

2-قروض المرابين: يطلق هذا المصطلح على فئة الممولين غير الرسميين الذين يقدمون القروض بفائدة مرتفعة جدا في العادة ما تكون قصير الأجل، حيث لا يمول المشاريع الجديدة إلا بشروط غاية في الصعوبة لارتفاع المخاطرة.

3-محلات الرهانات: وهؤلاء يقومون بخدماتهم التمويلية لمن يملك أصول عينية يمكن تداولها في السوق فيقومون برهنها رهنا حيازيا لدى المقرض، ويحصلون على قرض قصير الأجل بنسبة أقل من الأصول المرهونة.

4-إقراض **التجار لزبائنهم:** يمول التاجر أحد أصحاب الحرف أو المؤسسات الصغيرة بمبلغ من المال مقابل التزام الحرفي أو الصانع ببيع إنتاجه كاملا إلى التاجر، وقد يتفق التاجر على تقاضي فائدة صريحة، أو يراعي ذلك من خلال السعر الذي يشتري به ويكون أقل من سعر السوق .[3]

---

[1] عواطف محسن، **نفس مرجع**، ص87 .

[2] عواطف محسن، **نفس مرجع**، ص:91.

[3] عواطف محسن، **نفس مرجع**، ص ص91-93.

المطلب الثالث: مصادر التمويل الحديثة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ويقصد بها صيغ التمويل البديلة للإقراض المصرفي خاصة في الاجل المتوسط والطويل، تمارسها كل البنوك والمؤسسات المالية المتخصصة من شركات رأس مال المخاطر، وصيغ التمويل هذه تختلف من حيث المبدأ عن الاقراض المصرفي، فبينما يرتكز الاقراض على العلى المديونية وسابقة الاعمال والضمانات المقدمة، نجد أن كل من رأس مال المخاطر والتأجير التمويلي يعتمدان على أسلوب الجدوى الاقتصادية للمشروع وربحيته وكفاءة إدارته ودون ضمانات، وذلك إما بالمشاركة في رأس مال أو بالإجارة، وهو ما يتناسب مع خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفرع الاول: القرض الايجاري

يعتبر هذا النوع من التمويل حديث النشأة ظهر في الولايات المتحدة الامريكية في 1950 واستخدم لأول مرة في فرنسا رسميا سنة 1965، ومنطلق وجوده كمصدر تمويل المشاريع هو تخفيف من حدة أعباء المؤسسة وكل تكاليف القروض الاستثمارية التقليدية، ويعني التأجير التمويلي، تسليم العقار أو المعدات لفترة محددة بمقابل الاقساط المتفق عليها وهذا يتم منذ بداية الصفقة. [1]

إن تطوير وسيلة الانتاج اليوم مرتبط بشكل كبير بتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لأنها المحرك الرئيسي لزيادة الاستثمارات، إلا أن هذه المؤسسات تواجه جملة من الصعوبات لتحقيق ذلك، أهمها كيفية تمويل احتياجاتها المتزايدة وفي هذا الصدد تبرز أهمية قرض الايجار كوسيلة لتمويل الاستثمارات على المدى المتوسط والطويل.

أن هناك اختلاف وتعدد للمصطلحات المترجمة للكلمة الاصلية "leasing" باللغة الانجليزية "crédit-bail" باللغة الفرنسية ولكن مجمل هذه المصطلحات تشير الى نفس الشيء أي إلى الائتمان الايجاري وأهم هذه المصطلحات "الاعتماد الايجاري، القرض الايجاري...الخ.

وفي الاخير نقول على أنه هو عبارة عن عقد بين البائع والمشتري ويتم إعداد جدول سداد بصورة دفعات متساوية تكفي لتغطية قيمة الأصل وتزويد المؤجر بعائد مناسب على استثماره. [2]

[1] محمد صالح الحناوي، إبراهيم رسمية قرقباص، نهال فريد مصطفى، **مقدمة في المال و الاعمال**، الجامعية 1999 ص236 .

[2] رابح خوني رفقة حساني، **مؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها**، دار ابراك لطباعة والنشر والتوزيع، ص126.

الفرع الثاني: التأجير التشغيلي

يتسم هذا النوع من العقود بانتفاع المؤسسة المستأجرة من الاصل المؤجر وعلاوة على ذلك فهي تنتفع بخدمات الصيانة التي تؤخذ تكلفتها في الحساب عند تقدير الايجار، بينما تتحمل المنشأة المستأجرة أقساط الايجار وتكلفة تشغيله، ومن مميزات هذا النوع من التأجير أن دفعات الايجار، لا تكفي لتغطية التكلفة الكلية للأصل. ولذلك تتم تغطية التكلفة الكلية للأصل عن طريق بيعه أو إعادة تأجيره. وإذا ما تقام الاصل بسبب التطور التكنولوجي أو الالتزام بشراء أصل لم تعد بحاجة إليه إطلاقا.

الفرع الثالث: التمويل عن طريق البنوك الإسلامية:

هناك عدة طرق لتمويل البنوك الإسلامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة نذكر منها[1]:

أولا-المشاركة: وهي أحد أساليب التمويل المصرفي وتعني مساهمة في رأس المال المشروع لرفع قدراته المالية وتستعمل البنوك الإسلامية هذا النوع من التمويل على نحوين.

- **المشاركة الدائمة:** تستعمل هذا النوع في العديد من بجزء حتى رأس المال نظير الحصول المشاريع فهي تقوم بتمويل شركائها على جزء بين الأرباح وذلك حسب الاتفاق وهي تمنح المشروع وتكتفي بالمتابعة والمراقبة.
- **المشاركة المتناقصة:** وهي يسترد البنك جزء من التمويل مع الأرباح وهكذا يتنازل تدريجيا على الشراكة ضمن حتى يصبح خارج المشروع.

ثانيا-المضاربة:

في المفهوم الإسلامي يختلف تماما مفهوم المضاربة وهي عبارة عن اتفاق بين طرفين يقدم أحدهما رأس المال ويسمى بصاحب المال صاحب الجهد أو " المضارب"[2] حيث يتفق الطرفان معا على قسمة عوائد أما في حالة الخسارة فالبنك يخسر رأس المال والمضارب يخسر الجهد والعمل، لذلك على المؤسسة أن تختار المشروع الكفء، الذي يدفع صاحب العمل تحقيق الربح وينال عائدا على جهده والمحافظة على سمعته[3].

---

[1] محمد محمود العجلوني، **البنوك الاسلامية: أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية**، دار المسيرة، عمان، ط1، ص111.

[2] رشيد حميدان، **مبادئ الاقتصاد وعوامل التنمية في الإسلام**، دار دومة، الجزائر 2000 ص159 .

[3] محمد بوجلال، **البنوك الإسلامية، مفهومها، نشأتها، تطورها، نشاطاتها مع دراسة تطبيقية على مصرف إسلامي**، المؤسسة الوطنية للكتاب، بدون تاريخ، ص 38.

ثالثا-المرابحة:

هي عملية بيع السلعة بنفس الثمن الذي تم شراؤها به مع اضافة ربح معلوم سواء بنسبة محددة من الثمن أو بمبلغ محدد.

أما المرابحة في اصطلاح الفقهاء فهي بيع بمثل الثمن الاول مع زيادة ربح معلوم، وهذا المعنى الذي اتفقت عليه عبارات الفقهاء وان اختلفت ألفاظهم في التعبير عنه، ففي الهداية "نقل ما ملكه بالعقد الاول بالثمن مع زيادة ربح". وفي بدائع الصنائع "بيع يمثل الثمن الاول مع زيادة ربح". وفي المعنى المرابحة هي البيع برأس مال وربح معلوم.

رابعا-البيع الأجل:

حيث يتم دفع المبلغ السلعة المباعة على أقساط في المستقبل وهي في مجموعها أكثر من ثمنها إن بيعت حالا، وقد أجازها الفقهاء بشروط بحيث يجب أن يتم تحديد الأجل عند ابتداء عقد البيع، وتبيان قيمة كل قسط من الثمن وتعيين مدة استلامه، وإذا تأخر المشتري عن سداد الأقساط لم يجر تحميله أي زيادة ويرى الفقهاء، أن حذر نقل الملكية إلى مشتري آخر يعتبر من قبيل ضمان شداد الأقساط من باب تجنب الشهوات يجب أن يكون البيع كامل وتأخذ الضمانات بشكل آخر.[1]

خامسا-السلم:

هو عقد يتم بموجبه تسليم ثمن الحاضر مقابل بضاعة كاملة آجلة موصوفة بدقة ومعلومة المقدار كيلا أو وزنا أو عدا، يظهر الجانب التمويلي الائتماني في السلم، بشكل واضح، فالمنتج يحتاج إلى نفقات للقيام بنشاطه وقد لا تكتفي لموارده الذاتية فيتعاقد مع الغير لبيع كمية من إنتاجية ويتسلم منه حالا ثمن الإنفاق.

ويعرفه الفقهاء على أنه بيع آجل بعاجل "الأجل فيه هو السلعة وهي مضبوطة والعاجل فيه هو النقد والثمن.[2]

سادسا-الإستصناع:

هو طبيعته وحقيقته من قبيل البيع، فهو أحد أنواع البيع، وليس من قبيل الاجارة (اجازة الاشخاص)، ولا مجرد وعد. ونتيجة كونه كذلك أنه يجب لنشوئه بين طرفين أن يتوافر فيه ركن التعاقد، وهو التراضي الذي يظهره الايجاب والقبول، وكذلك جميع شرائط الانعقاد العامة في العقود.

---

[1] محمد محمود العجلواني، **مرجع سابق**، ص124.

[2] رشيد حميدان، **مرجع سابق**، ص281.

كما يعرف على أنه (عقد يشتري به في الحال شيء مما يصنع صنعا يلزم البائع بتقديمه مصنوعا بمواد من عنده، بأوصاف مخصوصة، وبثمن محدد.)

هذا ويسمى المشتري: مستصنعا والبائع: صانعا، والشيء محل العقد: مستصنعا به، والعوض يسمى ثمنا كما في البيع المطلق.

الفرع الثالث: عقد تحويل الفاتورة

ويعتبر عقد تحويل الفاتورة، ترجمة للمصطلح الفرنسي affacturage والمصطلح الإنجليزي factoring أما في المشرق العربي فيطلق عليها " وكالة التسويق " أما في الجزائر فتسمى " عقد تحويل فاتورة "وذلك خلال" القانون التجاري1993 .

ويقوم هذا العقد على تحويل الفاتورة ببيع المؤسسة لمجموعة من الفواتير المتمثلة في حقوقها على زبائنها وهي بذلك تتحمل[1].

مخاطر عدم التسديد ويمكن اعتبار عقد تحويل فاتورة كبديل لعملية الخصم التجاري.

الفرع الرابع: التمويل عن طرق رأس المال المخاطر

تعتبر مؤسسات رأس مال المخاطر على أنها كل راس مال يوظف على انه تمويل لابتكار جديد، أو توسع مؤسسة أو تأسيس مؤسسة من دون التأكد من استرداد رأس المال في التاريخ المحدد (وهذا هو مصدر الخطر). وتكون هذه الصيغة في التمويل على شكل مشاركة، بمعنى أن صاحب رأس المال يصبح شريكا في المؤسسة.[2]

أولا-تعريف رأس المال المخاطر:

وهو بديل للمصادر التقليدية سواء القروض البنكية أو الأسهم أو السندات المتداولة من خلال البورصة، ويأخذ رأس المال المخاطر شكل ملكية سواء من خلال الأسهم العادية أو الممتازة، والعائد على هذه أسهم يكون عن الأرباح الناتجة عن الفرق بين ما تم الاكتتاب عليه في بداية المشروع من أموال وبين قيمة المشروع بعد نجاحه.[3]

---

[1] ضيف أحمد، **أثر اختيار مصادر التمويل على نجاحه المشاريع الاستثمارية**، دراسة حالة مجمع صيدال، ماجيستر في العلوم الاقتصادية، تخصص المنظمة، التدقيق، كلية العلوم الاقتصادية، التسيير والعلوم الاقتصادية، التسيير والعلوم التجارية، جامعة تلمسان، 2006-2007، ص81.

[2] ضيف أحمد، **مرجع سابق**، ص85.

[3] عبد الباسط وفاء، **المؤسسات رأس المال المخاطر ودورها في دعم المشروعات الناشئة**، دار النهضة العربية مصر 1998 ص ص:10 -18.

ثانيا :أنواع مؤسسات رأس المال المخاطر

المؤسسات المنتقلة: :

وتقوم بتجميع رؤوس أموال لدى المستثمرين المحليين مباشرة معتمدة في ذلك على قواعد معينة كالشهرة، التخصص الخبرة، وتاريخ الناجح.

المؤسسات التابعة: :

هي عبارة عن فروع لمؤسسات مالية صناعية أخرى تؤسسها وتوفر لها رأس المال اللازم.

ثالثا :مزايا مؤسسات الرأس المال المخاطر

-تدعيم برنامج الإصلاح الاقتصادي.

-دعم المشروعات الناشئة.

- دعم الشركات المتعثرة.[1]

- التمويل عن طريق الاستغلال الأمثل للاختراعات والابتكارات

قبل اللجوء إلى المصادر الخارجية عادة ما تلجأ البنوك التجارية إلى تعبئة مواردها الداخلية أولا، ولكن هذا ما يلاحظ من خلال الميدان العملي وأن أغلب المنشآت الاقتصادية، وخاصة الصغيرة والمتوسطة منها وعادة ما تكون جاهلة للأهمية النسبية للملكية الفردية ورأس مالها البشري في تقييم قدرات المنشأة.

وفي ظل التحولات الاقتصادية الراهنة وإدماج معظم اقتصاديات العالم فيما يعرف بالعولمة نلاحظ أن هناك توجه عام حول اعتماد المنشآت الاقتصادية عبر العالم مهما كان حجمها فعلى الابتكار من وعلى وضع الهياكل والآليات اللازمة لحماية تلك الابتكارات من إمكانيات استغلالها من طرف الآخرين دون الترخيص لها، وكذلك وضع سياسات وتحسين لمردودها من جهة أخرى إضافة إلى ذلك هناك تحسين في مستوى مسيري المنشآت الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة، وهذا ليس فقط في البلدان التقدمة ولكن في البلدان النامية.

المطلب الرابع: تطوير آلية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

تجسيدا للاستراتيجية الشاملة لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بادرت الجزائر في هذا الإطار إلى إرساء مجموعة مشتركة ومتكاملة من الهيئات الحكومية والمؤسسات المتخصصة من أجل

[1] الهام بن الشيخ واخرون، **مرجع سابق**، ص150.

تحقيق أهداف هذه الاستراتيجية والمتمثلة أساسا في تجاوز تلك العقبات التي تحول دون تنمية هذا القطاع الحيوي.

الفرع الأول: تطوير دور البنوك في تحويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لم تعد وظيفة البنوك التجارية قاصرة على ممارسة المهنة التقليدية المتمثلة في عبارة أن البنوك تقترض لكي تقرض، هدفها تقبل الودائع ومنح القروض للمشروعات التجارية إلا أن البنوك في العالم الثالث عموما والجزائر خصوصا لم تساير التطور الحالي الذي تعيشه البنوك في الدول المتطورة، حيث أدخلت هذه الأخيرة الوسائل الحديثة في عملها وبذلك الجهود في تنمية العنصر البشري وابتكرت وسائل مرضية لجذب مدخرات العملاء ونوعت عملياتها وخدماتها في حين وقفت البنوك الجزائرية عند الوظيفة التقليدية مما جعلها تواجه تحديات عميقة فرضتها التطورات الحديثة التي طرأت على المهنة المصرفية[1].

***الآليات الجديدة في التمويل البنكي:**

في ظل الدور الذي تلعبه البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يجب عليها تطوير آليات ملائمة تأخذ بعين الاعتبار خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة فما يتعلق بالضمانات والفوائد والإجراءات ويمكن استخدام الأساليب الجديدة التالية في هذا المجال:

- القرض لإيجاري الذي يسمح بتمويل هذه المؤسسات دون الإخلال بالاستقلال المالي لها.
- رأس المال المخاطر الذي يساعد على تمويل هذه المؤسسات وإعطائها فرصة كبيرة للنمو والامتياز التنافسي.
- إنشاء المؤسسات المالية المتخصصة، تعتبر هذه المؤسسات أولوية من أولويات القطاع لتساعد في دعم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في أشكال جديدة طبقا للتقنيات المصرفية الحديثة.
- إن شاء فروع متخصصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في كل بنك يتكفل بالتعامل مع هذا النوع من المؤسسات لما لها من خصوصية.
- الأكثر لقطاع المال الخاص لينشط في القطاع المصرفي مما يتيح فرص أكبر للإقراض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

[1] عبد الباسط وفاء، مرجع سابق، ص20.

- توظيف خطوط القروض الخارجية لتعبئة التمويلات الخارجية لدى الممولين الخارجين[1].

ولضمان فاعلية كل هذه الآليات يجب الانفتاح أكثر على محيط المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مما يسمح بإدراك أكثر عمقا بخصوصياتها طبيعة احتياجا ولبلوغ ذلك يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار والتخلي عن بعض المعوقات المتمثلة في:

- القضاء على التسيير البيروقراطي للبنوك العمومية.
- إلغاء مركزية اتخاذ القرارات المتعلقة بمنح القروض لما لها من آثار سلبية على آجال معالجة طلبات.
- تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- توفير هيئات الدعم وتقديم الخدمات والمعونات الاستثمارية لأصحاب هذه المؤسسات .
- ضرورة تدخل الدولة والقيام بوظيفة التوجيه والمراقبة وتنسيق التدخلات .
- توفير مناخ تشاوري بين كل الأطراف الفاعلة لتذليل صعوبات هذه المؤسسات.
- تطوير الخبرة البنكية تجاه هذه المؤسسات.
- وضع مقاييس في متناول هذه المؤسسات وشروط تقديم ملفات القروض.
- توجيه القروض البنكية لصالح النشاطات المنتجة ذات قدرة النمو الكبيرة والقيمة المضافة والمنشئة لمناصب الشغل.

الفرع الثاني: ترقية دور مؤسسات رأس المال المخاطر في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تعتبر مؤسسات رأس المال المخاطر في الاقتصاديات المعاصرة من أهم وسائل التدعيم المالي والفني للمشروعات الجديدة، لما تتميز به هذه المؤسسات من قدرة على التعامل مع المخاطر بأسلوب سليم يرجع إلى خبر ومكانتها الواسعة.

آفاق مؤسسات رأس المال المخاطر في الجزائر :إن نشاط مؤسسات رأس المال المخاطر في الجزائر جد حديث وضعيف، لذا فإنه على بنك الجزائر تشجيع إقامة مؤسسات الوساطة المالية المتخصصة في رأس المال المخاطر لأن تعدادها قليل، نذكر منها مؤسسة "Finalep"ومؤسسة"Sofinance" كما أنها لا تقدم مساهمات كبيرة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لأنها تتحلى بروح مخاطرة كافية فنجد مثلا أن مؤسسة Sofinanceنسبة مساهمته

[1] لخلف عثمان، **واقع المؤسسات ص وم وسبل دعمها وتنميتها**، دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، الجزائر،2004 ص11.

في التمويل لا تتعدى % 35 من رأس مال الشركة كحد أقصى وهي كذلك انحصرت في تمويل الصناعات التحويلية وهو نشاط ضئيل المخاطر إذا ما قورن بالأنشطة الأخرى بالنظر إلى ما سبق تبرز أهمية السعي إلى تفعيل أكبر لهذا النوع من المؤسسات لتلعب الدور المنوط بها خاصة في ميدان المؤسسات الناشئة وخصوصا الصغيرة والمتوسطة منها ويمر هذا التفعيل عبر جملة من الشروط وطرق الدعم التي يجب أن توفر لاتخاذ الجو المناسب والملائم لتطور هذا النوع من المؤسسات.[1]

1. **شروط إنجاح مؤسسات رأس المال المخاطر في الجزائر** :يجب على الدولة توفير جملة من الشروط لإنجاح مؤسسات رأس المال المخاطر في الجزائر من أهمها:

- توفير مناخ استثماري ملائم اقتصاديا وسياسيا وتشريعي ذلك انه كلما ارتفعت حدة المخاطر المحيطة كلما أحجم المستثمرون على الاستثمار في المحيط الخطر.
- تشجيع إنشاء شركات رأس المال المخاطر وطنية كانت أو أجنبية .
- دعم أساليب الشراكة الأجنبية المتخصصة في مجال رأس المال المخاطر خاصة التي تقدم التكنولوجيا.
- الإسراع في إنشاء سوق الأوراق المالية يتم من خلاله طرح الأسهم وتداول الأوراق المالية الخاصة الشركات.
- إنشاء مركز وطني للإعلام الاقتصادي مهمته توفير المعلومة للمستثمرين في كافة أوجه النشاط الاقتصادي.
- إنشاء مراكز للبحوث والتدريب لمساعدة المشاريع التنموية في مرحلة الانطلاق والتشغيل وبرامج التمويل والمساعدات والمتابعة.

2. **سبل تدعيم مؤسسات رأس المال المخاطر في الجزائر:**

على الدولة مد يد العون لهذه المؤسسات والوقوف إلى جانبها حتى تتغلب على الصعوبات المختلفة التي نشاطها مثل انخفاض الإيرادات والسيولة وارتفاع عنصر المخاطرة وذلك بتشجيعها ومساند تواجه ودعمها سواء بالطرق المباشرة أو غير المباشرة.

[1] مدخل خالد، **التأهيل كالية لتطوير تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، دراسة حالة الجزائر(2005-2010). رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2011-2012، ص36.

أ- **التدعيم غير المباشر لمؤسسات رأس مال المخاطر**: وهو كل ما يتعلق بسياسة الحوافز الضريبية من جهة والشروط التنظيمية التي تحكم عمل مؤسسات رأس مال المخاطر من جهة أخرى، وكذلك الجانب التشريعي الذي يشجع هذه المؤسسات ويخلق بيئة ومناخ تشريعي ملائم لتطورها، لذلك يجب أن تتميز اللوائح والتنظيمات التي تصدرها الدولة بالبساطة والسهولة عند إنشاء هذه المؤسسات.[1]

ب- التدعيم المباشر لمؤسسات رأس المال المخاطر: لا يقتصر دور الدولة في تدعيم مؤسسات رأس المال المخاطر ويتخذ هذا التدعيم عدة أشكال منها:

-التمويل المباشر للمشروعات: يمكن من توفير تمويل من قبل الدولة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كمساهمة الدولة الألمانية في رؤوس الأموال مشاريع تكنولوجية خطيرة.

- الاستثمار في مؤسسات رأس المال المخاطر :التي تتولى تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة مثل صندوق رأس المال المخاطر المنشأ في فنلندا عام 1994 م.

- إنشاء الدولة لصناديق مشتركة أو عامة لرأس المال المخاطر :كشكل من أشكال التدعيم المباشر لهذا النشاط ومثال الصناديق المشتركة (رأس مال خاص وعام) صناديق ال.و.م.أ.المشاة عام 1957المسماة small (business investissement companies).

- دور بقية الأعوان الماليين في الاقتصاد :بالإضافة إلى دور الدولة يمكن لكل من البنك، مؤسسات الاستثمار، المستثمرين المستقبليين، شركات التأمين، صناديق المعاشات أن تلعب دورا حيويا في تدعيم وتطوير مؤسسات رأس المال المخاطر[2].

إن تدعيم الدولة ومساهمتها تؤدي إلى زيادة فاعلية مؤسسات رأس المال المخاطر لمواجهة الحاجات التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتي لا يقبل عليها سوق التمويل التقليدي عادة لارتفاع المخاطر، ولا شك أن الموارد المالية لمؤسسات رأس المال المخاطر لن تكفي بمفردها للوفاء بكل هذه الحاجات لذا تعتبر مساهمة الدولة دفعة قوية نحو توسيع طاقتها المالية[3].

---

[1] مدخل خالد، **مرجع سابق**، ص 40.

[2] لخلف عثمان، **مرجع سابق**، ص15.

[3] مدخل خالد، مرجع سابق، ص45.

خلاصة الفصل الثاني:

تطرح أمام المؤسسات الاقتصادية وسائل متنوعة لتمويل مما يسمح لها بالمفاضلة بين البدائل التمويلية المتاحة وبالتالي اتخاذ القرار الذي يتناسب والاهداف المسطرة، فعملية اختيار المصدر التمويلي ليست بالسهلة على الاطلاق، وهي تتحدد تبعا لعدة عوامل أهمها تكلفة المال والمصدر الذي تم اللجوء اليه.

بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عادة ما تعاني من قصور على مستوى الموارد المالية الخاصة التي تعتبر من أهم مصادر التمويل التي يخصص الجزء الاكبر منها لمواجهة تكاليف التأسيس التي تكون ذات تكلفة عالية لذلك تلجأ الى مصادر تمويل خارجية كالقروض البنكية التي تعتبر المصدر الخارجي الاساسي لتمويل هذه المؤسسات غير أنه رغم ما تزخر به هذه المؤسسات من طاقات إنتاجية وقدرات ابداعية وروح مبادرة اقتصادية كبيرة مما يسمح لها بالمساهمة في التنمية الاقتصادية وامتصاص البطالة، فإنها تجد صعوبة كبيرة في الحصول على التمويل اللازم نظرا لما تتميز به من انخفاض في رأسمالها ومحدودية الضمانات التي تقدمها خاصة منها العينية، فكثيرا ما تقتصر هذه الاخيرة أي الضمانات على الاموال الشخصية لأصحاب المؤسسة، كما أن مصير المؤسسة يكون مرتبط بشكل كبير بالخصائص الشخصية له، هذه المميزات صعبت من مهمة البنوك في تقييم وتقدير المخاطر الناجمة عن نشاطات هذه المؤسسات والذي بدوره أدى بالبنوك الى العزوف أو التردد عن تمويل هذه المؤسسات، ولحل هذه المعضلة تم استحداث طرق جديدة لتمويل هذه المؤسسات كان من اهمها التمويل التأجيري وصناديق وشركات رأسمال المخاطر ...الخ

الفصل الثالث:

دراسة حالة استفادة مؤسسة phenix

ولاية بسكرة من قرض إيجاري من طرف بنك

سوسيتي جينيرال

تمهيد:

تتعامل البنوك بحذر كبير مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بسبب محدودية مبالغ القروض المطلوبة من طرف هذه المؤسسة واعتراض البنوك على سوء تنظيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ونقص شفافيتها، هذا الامر يعقد الوضع المالي لهذه الاخيرة في ظل نقص التمويل الذاتي واستحالة لجوئها الى السوق المالية.

وبالرغم من المساعدات المختلفة المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أن هذا القطاع يعاني من تعقد وبطء الاجراءات الادارية، فالواقع يظهر وجود عدة عقبات تواجه هذه المؤسسات رغم أن الخطاب الرسمي يتضمن العديد من القرارات المشجعة على الاستثمار.

في هذا الفصل سوف نتطرق للعمليات أو الخدمات الحديثة التي يقوم بها بنك سوسيتي جينرال لصالح مؤسسة phenix ومدى مساهمة هذه الاخيرة في تطور المؤسسة وتنميتها.

وفي دراستنا هذه تم تقديم أهم التمويلات الحديثة وأهم الاليات والاجراءات التي يتبعها البنك، ايضا تم التطرق الى أثر هذا النوع من التمويلات على عمل المؤسسة ومدى مساهمتها في تحسين ادائها.

وذلك من خلال دراسة واقع الاستثمار على مستوى المؤسسة، بالاعتماد على أداة المقابلة، هذه الاخيرة تم عن طريقها الحصول على المعلومات والاحصائيات الخاصة بالدراسة ومن ثم تحليلها والتوصل الى النتائج.

المبحث الاول: تقديم مؤسسة phenix وبنك سوسيتي جينرال بسكرة

سيتم التطرق في هذا المبحث الى تعريف كل من مؤسسة phenix وبنك سوسيتي جينرال، وأهم أنشطتهما.

المطلب الاول: تقديم مؤسسة phenix بسكرة

من خلال هذا المطلب سوف نحاول التعرف على مؤسسة phenix من خلال تعريف بالمؤسسة وتقديم هيكلها التنظيمي.

الفرع الاول: التعريف بالمؤسسة

شركة phenix هي شركة ذات مسؤولية محدودة يقدر رأسمالها ب 30000000.00دج تتمتع بخبرة تفوق 20سنة في المجال الفلاحي والمتمثلة في انتاج وتصدير التمور، تأسست في 11-09-1995.

تقوم شركة phenix بتصدير أكثر من 1900 طن من التمور مع رقم أعمال 151000000.00دج، أي تمثل 10% من صادرات التمور في الجزائر، وهي تعتبر من بين أحسن ثلاثة مصدرين في البلاد. [1]

- تقع مؤسسة phenix في الدروع شتمة ولاية بسكرة
- المساحة الكلية للشركة 1926.25 م²
- المساحة المستغلة للشركة 1658.25 م²

الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي للمؤسسة.

يعتبر الهيكل التنظيمي للمؤسسة بمثابة المنظم لها والمحدد للمسؤوليات، كما يوضح مختلف العلاقات بين الوظائف الموجودة في المؤسسة حيث يتكون الهيكل التنظيمي للمؤسسة من:

- المدير: هو المسؤول الاول في الشركة، تتمثل مهمته الاساسية في مراقبة أعمال المؤسسة وتسييرها وتتكون مؤسسة phenix من شريكين.
- مصلحة الادارة والمحاسبة: وهي حلقة الوصل بين المدير وباقي الاقسام والمتمثلة في قسم التجاري، قسم الادارة، قسم المحاسبة.
- مصلحة الجودة: والمتمثلة في مراقبة وحماية جودة التمور وتتمثل في ثلاث أقسام هما قسم المراقبة وقسم حماية الجودة وقسم التدقيق.

[1] **مقابلة مع**: بشيشي عبدالاله، نائب المدير، 06 أفريل 2018.

- مصلحة الانتاج: تتم هذه المصلحة بكل الاعمال المتعلقة بالانتاج من خلال تقسيمها الى عدة أقسام وهي قسم استقبال مواد الاولية، قسم الخدمات اللوجستية، قسم فرز التمور، قسم التعبئة والتغليف، قسم التصدير.
- مصلحة صيانة المعدات: وهي المصلحة المتعلقة بترميم وتصليح معدات وأدوات انتاج التمور[1].

رقم الشكل 02: الهيكل التنظيمي لمؤسسة Phenix

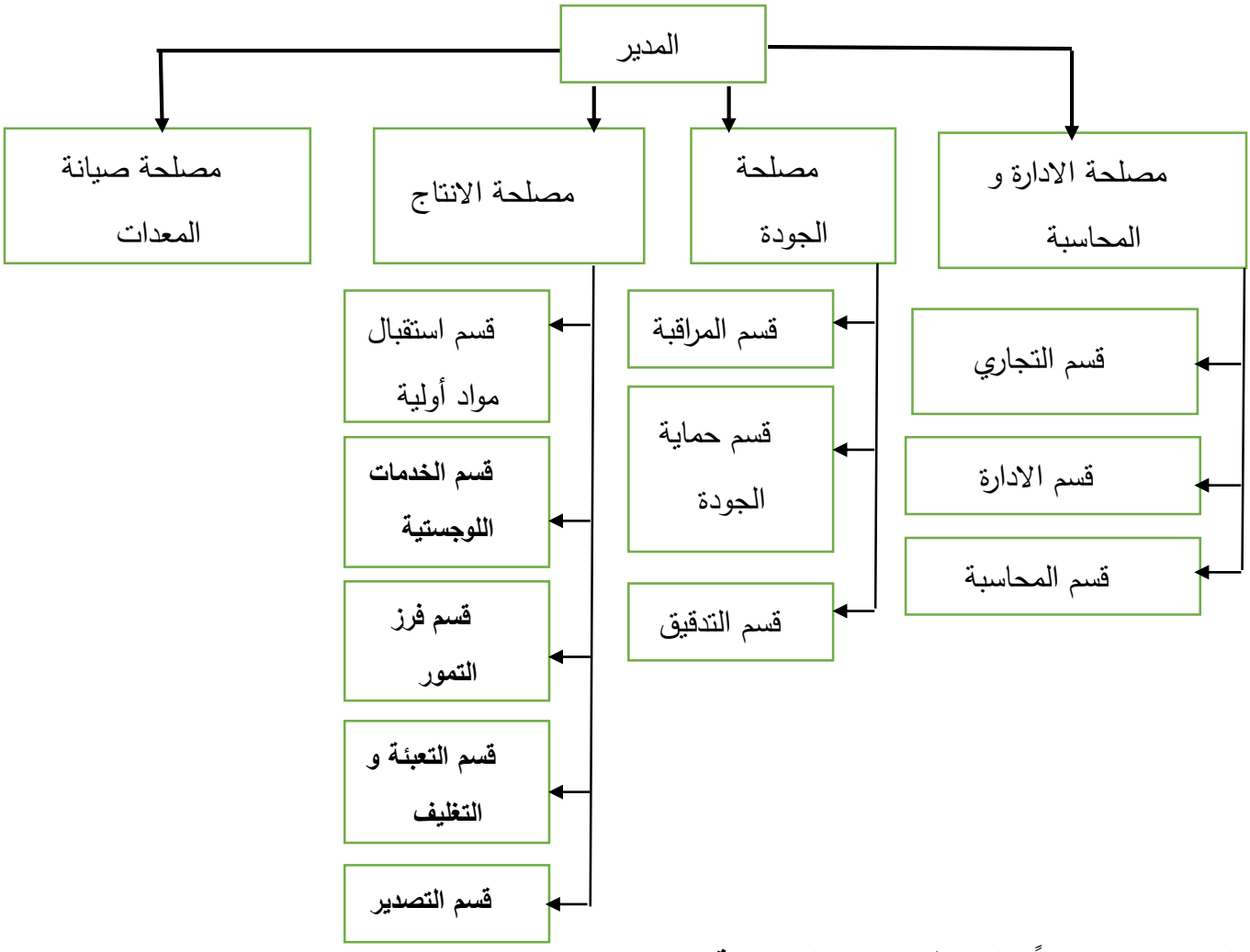

المصدر: اعتماداً على وثائق من المؤسسة

[1] **من المؤسسة**، 06أفريل2018

المطلب الثاني: تقديم بنك سوسيتي جينرال

ان علاقة بنك سوسيتي جينيرال بباقي البنوك التجارية الاخرى تكمن في تحسين العلاقات مع الزبائن الذين تأثروا بالتقلبات الاقتصادية وكذلك التقلبات الناتجة من تغير هياكل التنظيم البنكي كما تمكن من تحسين مردودية البنك وذلك عن طريق الحصول على موارد جديدة لاستعمالها كالقروض واقتراح خدمات مباشرة أو غير مباشرة لتساعد على الرفع من أداء البنك وتمويل المشاريع الاستثمارية.

الفرع الاول: عرض مجمع سوسيتي جينرال

سوسيتي جينرال تعد من أوائل البنوك الخاصة في الجزائر منذ سنة 2000، مملوكة كليا من طرف مجمع سوسيتي جينرال.

يحتوي مجمع سوسيتي جينرال على 1396 موظف في الجزائر متواجدون في 87 وكالة يرافقون يوميا أكثر من 400ألف زبون خلال سنة 2016، ففروع سوسيتي جينرال تقدم خدمات لزبائنها الافراد والشركات والمؤسسات.

يعتبر مجمع سوسيتي جينرال من أوائل المجمعات في قطاع الخدمات المالية التي تعتمد على نموذج العمل المصرفي المتنوع على مستوى عالمي، تربطه قوة مالية واستراتيجية حتى يكون دائما في نمو وتقدم مع طموح بأن يكون ذو مرجعية في أسواقه اختاره الزبائن لأنه يتسم بالجودة وقدرة التحكم والتزام الموظفين حتى يستطيع تقديم خدمات جيدة للزبائن.[1]

منذ سنة 1987 الى غاية 2016 تم تطوير البنك على النحو التالي:

- في 1987: فتح مكتب للتمثيل.
- في 1998: الحصول على الترخيص المصرفي.
- 1999: انشاء سوسيتي جينرال في الجزائر.
- 2000: فتح أول وكالة للزبائن في الابيار(الجزائر العاصمة) وكان ذلك خلال شهر مارس.
- 2004: سوسيتي جينرال الجزائر فرع بنسبة 100% لمجمع سوسيتي جينرال بعد شراء حصص المساهمين الاقلية، سوسيتي جينرال لها أيضا دور هام في مجال الخدمات المالية المخصصة للبنوك وتسيير أصول وخدمات المستثمرين.
- 2007: انشاء مديرية المؤسسات الكبرى الدولية.DGEI

[1] من الموقع: www.societegenaral.dz .

- 2008: انشاء مديرية المؤسسات الكبرى الوطنية.DGEN
- 2009 : انشاء بنك التمويل والاستثمار.
- 2010: انشاء أربع مراكز أعمال في الجزائر (الشراقة، الدار البيضاء، رويبة–حسيبة وقسنطينة) من أجل تحسين الخدمات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- 2011: انشاء وكالة الزبائن.
- 2012: افتتاح 15 وكالة جديدة على المستوى الوطني.
- 2013: افتتاح قاعة الاسواق وانشاء خلية Global Trade Bank
- 2014: افتتاح ثلاث مراكز أعمال (دار البيضاء، البليدة، تيزي وزو).
- 2015: افتتاح مركز أعمال في رويبة (المنطقة الصناعية).
- 2016: افتتاح مركز أعمال في عنابة.[1]

الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك سوسيتي جينيرال

يعتبر الهيكل التنظيمي لبنك سوسيتي جينيرال بمثابة المنظم لها والمحدد للمسؤوليات، كما يوضح مختلف العلاقات بين الوظائف الموجودة في البنك حيث يتكون الهيكل التنظيمي للبنك من:

[1] من الموقع: **www.societegeneral.dz**

الشكل رقم 03: الهيكل التنظيمي لبنك سوسيتي جينرال الجزائر.

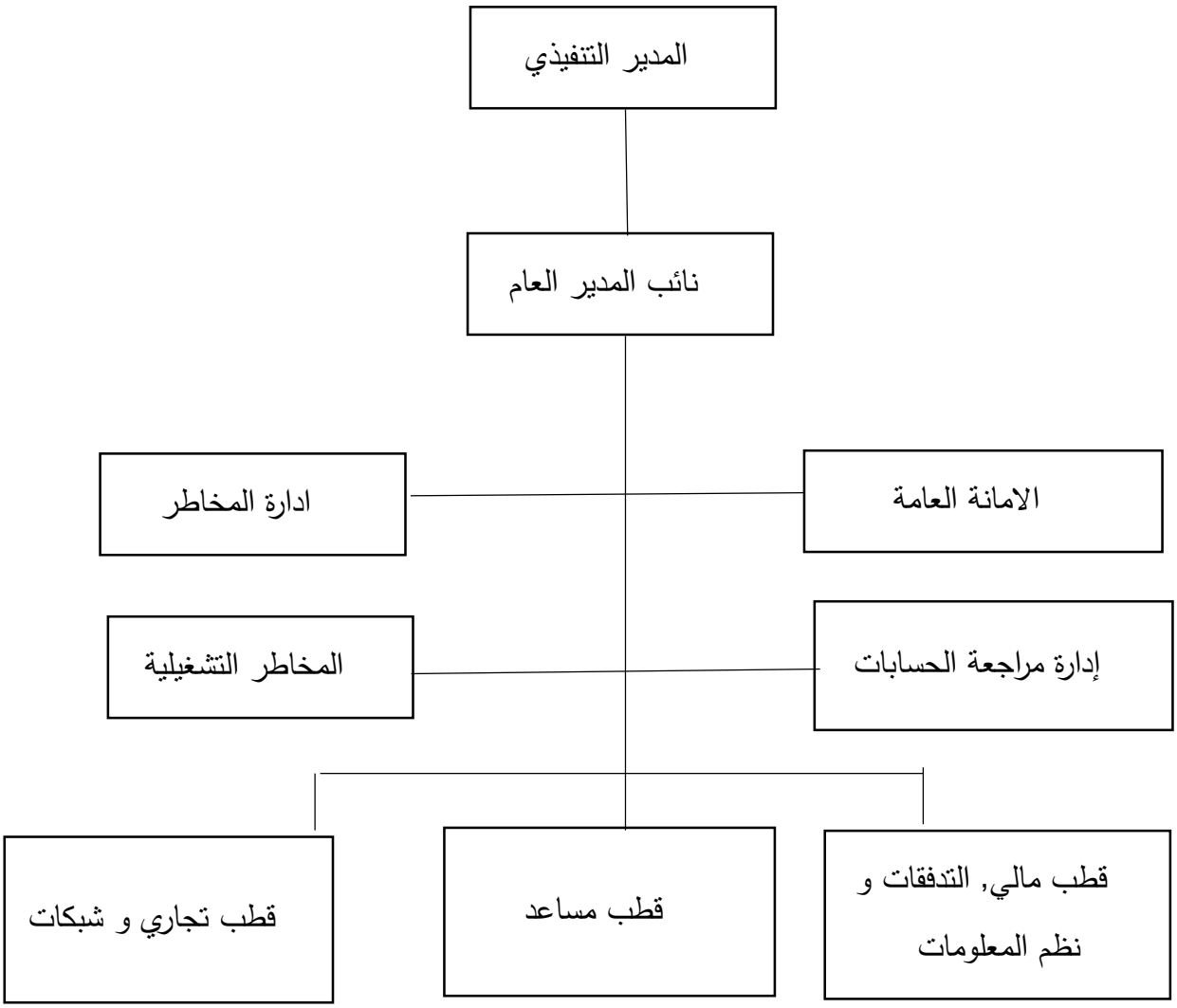

المصدر: من التقرير السنوي المنشور في موقع البنكwww.societegenerale.dz

الفرع الثالث: الانشطة التي يقدمها بنك سوسيتي جينرال:

يقسم البنك أنشطته الى ثلاثة أقسام: الأول مع سوق الأفراد، والثاني مع سوق المهنيين والاخر مع سوق التجار والمؤسسات.

القسم الأول: سوق الأفراد Clipri:

يمس كل الأشخاص الطبعيين كالأجراء والمتقاعدين والطلبة، يوفر لهم البنك العديد من أنواع القروض الاستهلاكية والعقارية.

1- قروض لشراء السيارات:

- الرهن الحيازي للسيارة موضوع التمويل كضمان.
- تمويل الى غاية 80% من قيمة السيارة.
- لا وجود لشرط مبلغ أدنى لأجر.

2- قروض الرفاهية Bien-etre:

- منح قرض دون ضمان الى غاية 600000دج
- شرط توطين الأجر في الوكالة.
- يجب أن يتجاوز الأجر الشهري مبلغ 20000دج
- قرض حر يمنح للزبون يتصرف فيه كما يشاء.
- مدة القرض 36 شهرا.

3- قروض الحرية liberté:

- منح قرض دون ضمان الى غاية 150000دج.
- شرط توطين الأجر في الوكالة.
- يجب أن يتجاوز الأجر الشهري مبلغ 20000دج.
- قرض حر يمنح للزبون يتصرف فيه كما يريد.

- مدة القرض 12 شهرا.[1]

4- قروض عقارية:

- تمويل الى غاية 80%من قيمة العقار سواء بناء أو شراء أو ترميم.
- يجب أن يتجاوز الأجر الشهري مبلغ 35000دج.
- مدة القرض الى غاية 20سنة.
- الرهن العقاري للعقار محل التمويل كضمان.

كما يوفر لهؤلاء الزبائن عدة أنواع من الودائع قصيرة وطويلة الأجل ، بالعملة الوطنية والصعبة والحسابات الادخارية وسندات الصندوق بالعملة الوطنية.

القسم الثاني: سوق المهنيين clipro

المتعلق بكل الاشخاص الطبعيين والمعنويين الذين يقومون باحدى الأنشطة التالية التي لها رقم أعمال أقل من العشرين مليون دينار:

- المهن الحرة (الأطباء والخبراء).
- التجارة بالتجزئة والحرفيون.
- المؤسسات الصغيرة التي تحقق رقم أعمال لا يتجاوز عشرين مليون دينار.

يوفر البنك لهذه الشريحة التي تتميز بمردودية ملائمة العديد من المنتوجات المصرفية، سواء لتلبية حاجاتهم الخاصة كأفراد (مثل ماهو موفر للزبائن الافراد) أو تلبية حاجاتهم المهنية.

- تسهيلات الصندوق، والكشوفات المصرفية، والقروض لتعبئة الديون التجارية، القرض الايجاري.
- قرضPHARMLOOK : قرض موجه للصيادلة لتمويل كل أشغال توسيع أو تهيئة أو اعادة ترتيب وتنظيم صيدلياتهم وشراء معدات وأدوات، تتمثل خصائصه فيمايلي:
  - مبلغ القرض من 500000 الى 4000000دج.
  - تمويل الى غاية 100% من قيمة المشروع.

[1] بويوسف فوزية، **العوامل المؤثرة في أداء البنوك التجارية و عملياتها غير التقليدية**، دراسة مقارنة بين societe generale و البنك العام cnep، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية تخصص دراسات مالية و محاسبة معمقة، 2008-2009،ص107.

- مدة القرض من 03 الى 05 سنوات.
- رهن شهرة المحل التجاري.[1]

- قرض Expert: موجه لاصحاب المهن الحرة (المحامي، الخبير المحاسبي، الاطباء،...) لتمويل كل احتياجاتهم لشراء المعدات والادوات المكتتبة أو المعلوماتية .....إلخ، وتتمثل خصائصه فيمايلي:

- مبلغ القرض من 500000دج الى 1500000دج.
- تمويل الى غاية 80% من قيمة المشروع.
- مدة القرض من02 الى 03 سنوات.
- رهن شهرة المحل كضمان.

- قرض Med'Equipe: قرض موجه بصفة خاصة لاطباء المختصين بهدف تمويل شراء المعدات الطبية لعياداتهم أو المخابر الطبية، بقروض متوسطة الاجل أو بصيغة القرض الايجاري، ويمتد التمويل الى غاية 100% من قيمة المعدات المقتناة.

القسم الثالث: قسم التجار CliCom:

للاشخاص الطبعيين إذا كان رقم أعمالهم يتجاوز عشرين مليون دينار جزائري ومائتي مليون دينار، والمؤسسات المتوسطة التي تحقق رقم أعمال بين مائتي مليون دينار ومليارى دينار، وأخيرا للمؤسسات الكبيرة التي يتجاوز رقم أعمالها ملياري دينار جزائري.

يوفر البنك لهذه الشريحة كل أنواع القروض، وكذلك يوفر لها كل الودائع قصيرة وطويلة الاجل سواء بالعملة الوطنية أو الصعبة، وكذا سندات الصندوق الاسمية وغير الاسمية. [2]

[1] بويوسف فوزية، **مرجع سابق**، ص108.

[2] بويوسف فوزية، **مرجع سابق**، ص109.

المبحث الثاني: التمويلات الحديثة التي تقدمها سوسيتي جينرال للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يقصد بالتمويلات الحديثة هي صيغ التمويل البديلة للإقراض المصرفي خاصة في الاجل المتوسط والطويل، تمارسها كل البنوك من شركات رأس مال المخاطر والقرض التأجيري، وصيغ التمويل هذه تختلف من حيث المبدأ عن الاقراض المصرفي.

المطلب الاول: التمويلات الحديثة التي تقدمها سوسيتي جينرال

أن التمويلات غير التقليدية هي التمويلات التي قدمت حديثا للسوق المصرفي بواسطة بعض البنوك وليس كل البنوك، وهناك مجموعة من الاسباب وراء تقديم مثل هذه التمويلات بالسوق المصرفي الجزائري نذكر منها:

- عدم قدرة البنك على زيادة حجم أعماله من خدمات الاقراض والاستثمار.
- التغير المستمر في رغبات العملاء مما يتطلب معه تقديم مجموعة من التمويلات غير التقليدية لإشباع هذه الرغبات.
- ظهور قطاعات جديدة من العملاء في السوق ذات وعي وإلمام كافي بالتمويلات الحديثة والمتواجدة بالأسواق المصرفية الخارجية، مما استلزم معه ضرورة تقديم هذه التمويلات الحديثة للعملاء.[1]

لذا سيتم تقديم التمويلات الحديثة المقدمة من البنك.

الفرع الاول: القرض الايجاري leasing

لم يعد شراء الاصل هو الاسلوب الوحيد للاستفادة منه، بل يمكن إستئجار هذا الاصل، وأصبح الاستئجار بديلا للاقتراض، وهو أداة أساسية لاستثمار الموارد، وقد عرفت هذه الوسيلة (بالقرض الايجاري leasing) تطورا معتبر في الجزائر، يمكن رده أساسا الى أنها من المنتجات المالية النادرة التي يجد فيها جميع الاطراف فائدة، سواء كانت هذه الفائدة جبائية أو محاسبية أو مالية.

إن دخول البنوك في هذا النشاط يعد من الضروريات لتعويض أي انخفاض محتمل قد يطرأ على طلبات الاقتراض في ظل منافسة محتملة من الشركات المتخصصة في التأجير، وهذا ماحدث بالفعل فقد دخل بنك سوسيتي جينرال مجال التأجير، الذي كما سبق وأن ذكرنا في موضع اخر من الدراسة أنه اتفاق يبرم بين البنك والمؤسسة، يقوم البنك بتأجير أصل الى المؤسسة للانتفاع به مع امكانية تسديد الدفعة الاولى من الايجار تتراوح مابين 10% الى 30%

[1] من إعداد الطالب.

من قيمة الاصل، هذا التأجير يعتبر قرض مضمون، نظرا لأن المستأجر يسدد القيمة الايجارية شهريا أو كل ثلاثة أشهر ويقوم بتسليم الأصل للبنك في نهاية فترة العقد التي تتراوح مابين 3 الى 5 سنوات مع امكانية الشراء للمؤسسة.

في حالة عدم قدرة المؤسسة المستأجرة على سداد قيمة القرض الايجاري، يكون لبنك الحق في استرداد الاصل، وهو لايختلف كثيرا في ذلك عن أي قرض مضمون بشراء الاصل، حيث يكون أيضا من حق البنك استرداد الاصل المؤجر في حالة وجود مخاطر الافلاس لدى المؤسسة المستأجرة.[1]

الفرع الثاني: قروض الرفاهية bien-être وliberté :

منتج bien-être وهو قرض حر يمنح للزبون يتصرف فيه كما يشاء، مدته 36شهر، وقد يصل القرض إلى 600.000دج دون ضمان، يشترط توطين الاجر في البنك، وأن يتجاوز الاجر الشهري للمستفيد من هذا القرض مبلغ 20.000دج.

و كذا إطلاق منتج الحرية liberté حيث يمنح القرض دون ضمان إلى غاية 150000دج، يتصرف فيه المستفيد كما يريد ، مدته 12شهر، وعلى المستفيد أن يوطن الاجر في الوكالة، وأن يتجاوز هذا الاخير مبلغ 20.000دج.[2]

المطلب الثاني: الاليات والاجراءات التي تتبعها سوسيتي جينرال في منح القرض الايجاري(leasing)

يتمثل الملف المتعلق بمؤسسة phenix للحصول على قرض ايجاري في:

أولا: مكونات ملف القرض:

1- وثائق ادارية وقانونية:

- وثيقة طلب كراء عتاد عن طريق القرض الايجاري مملوءة وموثقة من طرف مؤسسة phenix (annexe1).
- طلب خطي
- سجل تجاري (registre commerce)
- تأشيرة خاصة (status et pouvoirs de signature)
- شهادة تأهيل وتصنيف حسب النشاط

[1] أنظر الى الملحق 01.

[2] من الموقع .www.societegeneral.dz

- عقد الايجار
- وثيقة عدم خضوعه للضريبة.
- دراسة تقنية اقتصادية للمشروع.
- الميزانية الافتتاحية+ 5 ميزانيات تقديرية
- الوضعية المحاسبية للسنة الحالية التي يضع فيها المشروع.

2- وثائق جبائية وشبه جبائية:

- نسخة الجداول لمصلحة الضرائب extrait de role
- شهادة أداء المستحقات من C.N.A.S.A.T
- فواتير شكلية بالمعدات المرغوب شرائها.
- نسخة من قرار منح الامتيازات الجبائية من طرف وكالة ترقية الاستثمارات APSI

3- معلومات حول المؤسسة:

- الاسم: مؤسسة phenix
- تاريخ التأسيس: 11-09-1995
- النشاط : تصدير التمور
- الالتزامات مع البنوك الاخرى: لاشيء
- ملكية العقار: ملكية خاصة
- تاريخ الدخول في علاقة مع البنك: 12-02-2013
- أول طلب قرض: 15-09-2013[1]

يقوم البنك بعد التأكد من الملف الذي تقدمت به المؤسسة الصغيرة والمتوسطة والمتمثلة في phenix كامل ويحتوي على جميع الوثائق الضرورية ثم يقوم البنك ب:

- التأكد من صحة الوثائق المقدمة اليه، ومن سمعة المؤسسة طالبة القرض خاصة في حالة كون المؤسسة عميل جديد لدى البنك.

[1] من اعداد الطالب.

- الاتصال بباقي البنوك لمعرفة علاقة المؤسسة بها، وهل قدمت لها قروض لم تسددها بعد أم أنها قامت بتسديدها.
- القيام بدراسة اقتصادية للمشروع من خلال دراسة مردوديته، والاخطار التي يمكن أن يتعرض لها، وتأثيره على المنطقة وعلى الاقتصاد الوطني.
- القيام بدراسة حول المنافسة في السوق.
- الضمان لهذا القرض يتمثل في ابقاء ملكية الاصل لصالح بنك سوسيتي جينرال.

وبعد انتهاء بدراسة الملف، يتخذ المدير ونائبه ومدير مصلحة القروض قرار منح القرض الايجاري للمؤسسة أو عدم منحه.[1]

المطلب الثالث: مزايا وعيوب القرض الايجاري بالنسبة لمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إن التطور والتقدم والانتشار السريع لتقنية الاعتماد بالاستئجار لدليل واضح على الفائدة التي يحققها هذا الاخير للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إلا أنها وبالرغم من الايجابيات التي تحققها هذه التقنية فإنها تحمل بعض العيوب، لكنها لم ولن تنقص من مزاياه.

الفرع الاول: مزايا القرض الايجاري بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

هناك عدة مزايا تشجع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على استئجار الاصول بدلا من شرائها وتتمثل في:

- الاستجابة لاحتياجات المؤسسات التي تواجه مشاكل التمويل في استثماراتها مع المحافظة على حريتها في الحركة والعمل، أي تحقيق الاستقلال المالي.
- توفير التمويل الشامل للبرنامج الاستثماري 100% عكس التمويل البنكي التقليدي للاستثمارات الذي تصل فيه نسبة التمويل إلى 80% كحد أقصى من قيمة القرض المطلوب.
- لا يشترط في العقد الحصول عليه تقديم ضمانات كالتي تقدم من أجل الحصول على قرض مصرفي متوسط أو طويل الاجل فضمانات هذا النوع من القروض مسهلة.
- حيازة وسائل الانتاج الضرورية دون اكتساب ملكيتها.

[1] من إعداد الطالب.

- السماح للمستأجر بالحصول على تجهيزات ومعدات جديدة ومتطورة أي مواكبة التقدم التكنولوجي.
- القرض الايجاري يجعل الاجهزة والمعدات موضوع الائتمان تدفع تكاليفها من عوائد استخدامها.
- تحفيز القرارات السريعة، وكذلك يسمح بمباشرة استثمارات فجائية دون التأثير على الهيكلة والسلامة المالية للمؤسسة.

الفرع الثاني: عيوب القرض الايجاري بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

- تكلفة القرض بالاستئجار تكون أعلى من تكلفة القروض المصرفية الاخرى حيث أن الاخيرة تعتمد على معدل سعر الفائدة المحددة حسب التنظيم النقدي وتقلبات سوق النقد، بينما القرض الايجاري فتحدد التكلفة فيه حسب شروط السوق العامة.
- يعطي التكاليف العامة والارباح وفي نهاية العقد تكون المؤسسة قد عوضت السعر الاجمالي وتكلفة التجهيزات المؤجرة لكنه لن يصبح المالك لعامة التجهيزات إلا أنه إذا دفع قيمة إضافية تمثل القيمة المتبقية للتجهيزات.
- لا يسمح القرض الايجاري للمؤسسة المستأجرة بإدخال أي تحسينات على الاصول المستأجرة لان ملكيتها تعود للمؤجر أي تبعية المؤسسة للمؤجر وهو البنك.

- هذا ما يؤدي بنا الى أن القول بأن الاعتماد على القرض الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يكون فعلا مهم خاصة في حالة معدات التجهيز المتطور جدا وذات المردودية العالية في فروع الصناعة أين تكون التقنية تشهد التطور التكنولوجي السريع.

المطلب الرابع: مدى الطلب على القرض الايجاري (leasing) بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

حسب دراستنا على بنك سوسيتي جينرال ومن خلال الاحصائيات نلاحظ أن هناك ارتفاع طلب على القرض الايجاري، بحيث هذا الاخير يمثل حيز كبير ومهم من النشاطات والتمويلات التي يقدمها سوسيتي جينرال، حيث نلاحظ من الشكل01 أن من 4752 مؤسسة هناك 88% منها مؤسسات صغيرة ومتوسطة طلبت هذا النوع من القروض وهذا يرجع الى مدى ملائمة القرض الايجاري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. [1]

[1] من الموقع www.societegeneral.dz.

بحيث كثر الطلب على القرض الايجاري (leasing)فقد سجل ارتفاع ب 18692مليار دج في نهاية سنة 2016، بزيادة قدرت ب 18% على سنة 2015.

هذا النمو بفضل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التي لعبت دورا في الطلب على هذا النوع من التمويلات، وذلك لما لها من ايجابيات في تطوير هذه المؤسسات حيث في سنة 2016 قدرت مداخيل البنك من طلب على القرض الايجاري بأكثر من 5304مليار دج.[1]

الشكل رقم4:_نسب المؤسسات التي تتعامل مع بنك سوسيتي جينرال

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المؤسسات الكبيرة.

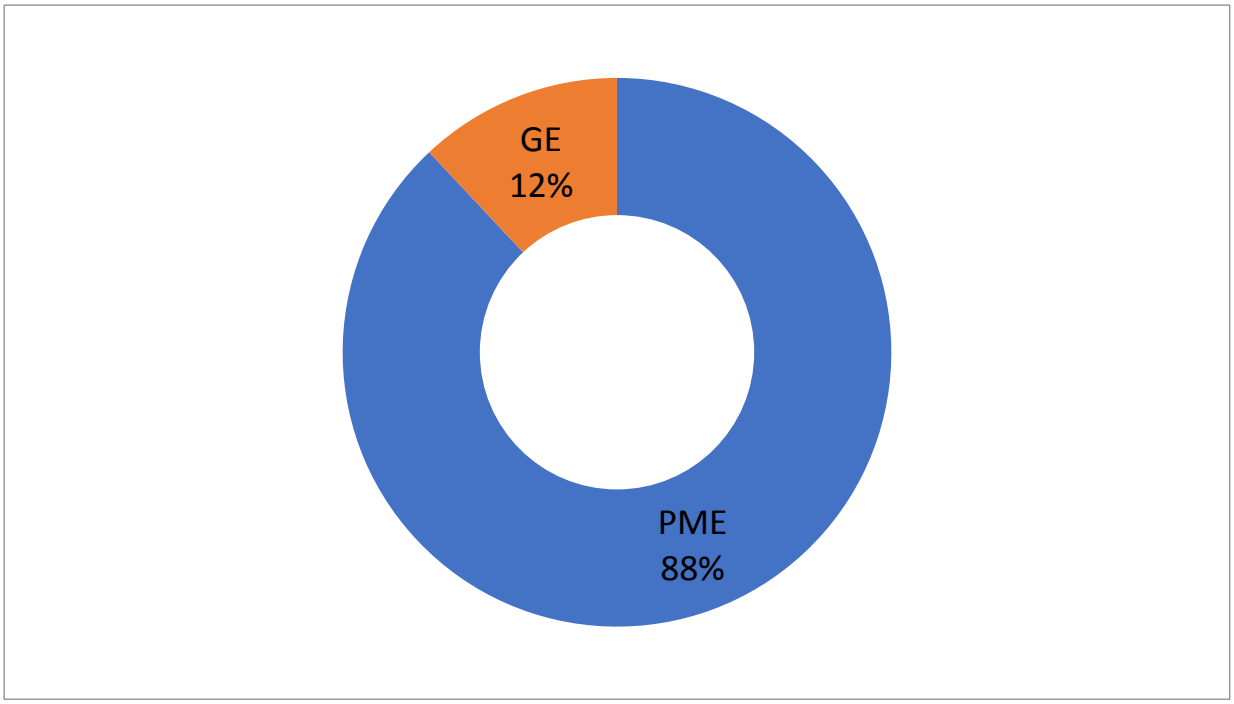

المصدر: موقع سوسيتي جينيرال www.societegeneral.dz

[1] من الموقع www.societegeneral.dz

المبحث الثالث: الطرق التمويلية لمؤسسة phenix

سنحاول من خلال هذا المبحث معرفة الطرق التي كانت تتبعها مؤسسة phenix في التمويل وكذلك مدى مساهمة بنك سوسيتي جينرال في تطوير حصيلة مداخيل المؤسسة، وذلك بالتعرف على التمويل الذي قدمه البنك للمؤسسة والذي تمثل في القرض الايجاري.

المطلب الاول: الطرق التمويلية التي تتبعها مؤسسة phenix

ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تقدم خدمات أو تنتج منتجات اما للسوق المحلي أو التصدير تعتمد غالبا على تمويل محلي ذاتي أو مصرفي، بحيث تعتمد هذه المؤسسات على مصادر داخلية واخرى خارجية.

في حالة مؤسسة phenix فقد اعتمدت على التمويل الذاتي الذي يعتبر من أهم مصادر التمويل والاكثر استعمالا من طرف المؤسسة، وذلك لمرونة هذا النوع من التمويل وتلبيته لاحتياجات التمويلية وجاهزيته عند الطلب.

يتم التمويل الذاتي للمؤسسة عن طريق المدخرات الشخصية للشريكين، ويستخدمون أموالهم الخاصة في عملية التمويل بشكل منفرد.

وكذلك اعتمدت على التمويل بالأرباح المحتجزة، وذلك بتمويل عمليات التوسيع ذاتيا من خلال ما يحتجزه صاحبي المؤسسة من أرباح أو من خلال الاموال التي يحتجزانها في صورة مخصصات واحتياطات، يمكن تصنيفها اما من حيث المصدر أو من حيث الملكية.

- من حيث المصدر: يتم ذلك عن طريق الارباح المحتجزة، الاستهلاك، وبيع الاصول وتسهيلات الموردين.
- من حيث الملكية: ويتم ذلك بزيادة رأسمال من مالكي المؤسسة والاحتفاظ بجميع الارباح أو جزء منها. [1]

لا تستطيع مؤسسة phenix أحيانا تغطية كل احتياجاتها التمويلية من المصادر الداخلية، لذلك فهي تلجأ الى المصادر الخارجية، ومن هذه المصادر نذكر ما يلي:

- البنوك التجارية: والمتمثل في بنك سوسيتي جينرال حيث ساهم البنك في اعطاء قرض ايجاري leasing من اجل تدعيم المؤسسة بوسائل نقل والتي تمثلت في 3 شاحنات لنقل البضائع وحافلتين لنقل العمال.

[1] **مقابلة مع**: بشيشي عبدالاله، نائب المدير، 06أفريل2018.

- الائتمان التجاري: هو مصدر اخر من مصادر التمويل، ويتمثل في شراء مستلزمات الانتاج والمواد الاولية بالأجل. [1]

المطلب الثاني: مساهمة بنك سوسيتي جينيرال في تطوير مؤسسة phenix

يلعب بنك سوسيتي جينيرال دورا بارزا في تطوير مؤسسة phenix، من خلال التمويلات الحديثة التي قدمتها للمؤسسة تحت أسس وقوانين معينة، فهي تعتبر وسيط اقتصادي، يدخر الفائض لتمويل بعض احتياجات الغير قصد تحقيق الربح، لذا أصبح على مؤسسة phenix اللجوء الى مصادر خارجية من أجل تمويل بعض احتياجاتها المالية، وذلك لضعف إمكانيات التمويل الذاتي لها، لأسباب عديدة منها:

- ارتفاع تكلفة سعر التمور والمواد الاولية الاخرى.
- انخفاض هامش الربح بفعل المنافسة، وما يترتب عليه من انخفاض في النتيجة الصافية.
- ارتفاع أجور، مما يؤدي إلى ارتفاع التكاليف التي تؤثر على ربحية المؤسسة.

هذه العوامل جعلت مؤسسة phenix تلجئ الى التمويل الخارجي والمتمثل في البنك، ولهذا سنحاول تقديم أهم الادوار التي يقوم بها بنك سوسيتي جينيرال في تطوير مؤسسة phenix من خلال:

- تسبيقات بنكية لتمويل النشاط الجاري للوحدة الاقتصادية التي تحتاج عادة لتغطية التكاليف المتعلقة ب"شراء التمور، شراء المواد الاولية، رفع أجور العمال، مصاريف اخرى"، ليكون هذا التمويل وسيلة لمواجهة السيولة التي قد تنقص، نظرا للظروف الطارئة على المؤسسة.
- تدعيمه بحافلتين من نوع HYUNDAI لنقل العمال مما أدى الى تحقيق رضا العمال وتحسين وسهولة تنقلهم مما يساهم في المزيد من التحفيز في العمل.
- تدعيم المؤسسة ب 3 شاحنات كبيرة الحجم ذات مقطورة من نوع TRUCKS RENAULT لنقل البضائع الى ميناء الجزائر و2 شاحنات ذات حجم صغير من نوع JAC لنقل التمور في الولاية.[2]

وفي الاخير نقول أن بنك سوسيتي جينيرال لعب دورا كبيرا في توسيع وتطوير مؤسسة phenix، وهذا بعد أن اكتسبت المؤسسة ثقة البنك، وذلك باحترامها للشروط التي فرضتها عليها، وقيامها بتسديد أقساطها في الاوقات المحددة والوفاء بالتزاماتها إزاء هذه الثقة، تجعل بنك سوسيتي جينيرال بتقديم كل ما تحتاجه خاصة بعد أن امتلكت

[1] **مقابلة مع:** بشيشي عبدالاله، نائب المدير، 06أفريل2018.

[2] أنظر الى الملحق02.

اسما خاصا بها في السوق، واكتسبت خبرة تجعلها تحتاط للمخاطر والصعوبات، وامتلاكها لحصة لابأس بها من الزبائن في السوق، وأصبحت عوائدها مضمونة، مما يضمن للبنك سوسيتي جينيرال بتسديد القروض والفوائد البنكية.
ومن أهم تطورات التي حدثت للمؤسسة نذكر منها:

- تحقيق رضا الزبائن والمؤسسات الاجنبية وذلك من خلال تلبية مطالبهم ووصول بضائعهم في الوقت المناسب وتطوير مواقع القوة.
- تحسين من مكانة وموقع التنافس لمؤسسة phenix وسمعتها في السوق.
- ربح المزيد من الاسواق الجديدة مثل سوق أمريكا وروسيا، نظرا لقدرتها على تغطية حاجيات هذه الاسواق، وذلك بعد التدعيم التي تحصلت عليه من البنك.
- المساهمة في تجنب المؤسسة لتكاليف كراء معدات نقل البضائع ونقل العمال قدرت بحوالي 350000 دج أسبوعيا.
- التخفيف من مشكلات الاجتماعية، ويتم ذلك من خلال ما توفره المؤسسة من مناصب شغل جديدة وبذلك تساهم في حل مشكلة البطالة خاصة في دائرة الدروع.
- تنويع مصادر الدخل بالنسبة للدولة وذلك من خلال ما تنتجه مؤسسة phenix ، من خلال توسيع الانشطة التصديرية حيث أصبح القطاع الخاص يساهم في الناتج المحلي الاجمالي بفضل الصيغ التمويلية لسوسيتي جينيرال.[1]

[1] من إعداد الطالب.

خلاصة الفصل الثالث:

فكما سبق وأن أشرنا تتعدد مصادر التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويشكل التمويل البنكي أهم هذه المصادر وهو الذي يتمحور حوله موضوع دراستنا، حيث من خلال هذا البحث حاولنا دراسة تمويل البنوك الاجنبية المقيمة في الجزائر والتي هي بنك سوسيتي جينيرال للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية والمتعلقة بمؤسسة phenix، وهذا يرجع الى الخدمات المتطورة والتي كانت في صالح مؤسسة phenix المتمثلة في:

- السمعة الجيدة للبنك ولاسيما في حفظ السر البنكي للعملاء le secret bancaire.
- اهتمام خاص بقطاع المؤسسات وذلك من خلال تخصيص وكلات خاصة فقط بكبار المستثمرين وأصحاب المؤسسات لاستقبالهم في أ حسن الظروف وتجنيبهم الوقوف في الطوابير مع صغار العملاء والخواص.
- طلب البنك لضمانات معقولة في حدود الخطر المتوقع من المشروع وكذلك مستوى الخدمة المقدمة.
- وجود علاقة جيدة بين أصحاب المؤسسات ومدير البنك وموظفيها يسودها معرفة كل طرف للآخر دون شروط بيروقراطية أو تدخل الوسطاء.
- تفوق بنك سوسيتي جينيرال على البنوك الاخرى في مجال التمويلات الحديثة والمتمثلة في دراستنا هذه في صيغة القرض الايجاري leasing والتي كانت تسعى اليها مؤسسة phenix للعمل بها

ومن خلال دراستنا نستنتج أن مساهمة بنك سوسيتي جينيرال حققت أهداف كثيرة لمؤسسة phenix بالاعتماد على التمويلات الحديثة والمتمثلة في القرض الايجاري بصفة عامة، حيث ساعد البنك في تطوير المؤسسة من خلال تحقيقها للأرباح، وتوفير السيولة والامان للمؤسسة.

خاتمـــــــة

خاتمة

تلعب البنوك دورا هاما في رفع كفاءة الاقتصاد وتوفير التمويل اللازم لكل القطاعات، ورغم تعدد وظائف البنوك إلا أن منح القروض يعتبر أهم وأخطر وظائفها ولهذا تقوم إدارة البنوك برسم سياسة إقراضية محكمة، تحوي جميع المبادئ والاسس التي بواسطتها يتم منح الائتمان وكل الشروط المتعلقة بالقروض من مبالغ، وأنواع واجال استحقاقها ولا يقتصر دورها في تقديم الاموال فقط بل يمتد الى تحقيق الاهداف الاقتصادية العامة ومن ثمة الاستقرار الاقتصادي والتنمية.

حيث أصبح مجال الخدمة المصرفية من المجالات المفضلة في المنافسة التجارية، حيث أصبحت البنوك تحرص على تقديم تمويلات حديثة أو غير تقليدية تحاول أن تميز نفسها عن غيرها بها، ويقصد بالتمويلات الحديثة هي صيغ التمويل البديلة للإقراض.

يعد موضوع التمويل الشغل الشاغل لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ولاسيما في الدول النامية، حيث رغم تعدد وتطور مصادر التمويل إلا أنها لم تستطع بعد الوصول إلى إنهاء المشاكل المطروحة على مستوى هذه المؤسسات.

لقد تأكدنا من خلال واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر أن هذا القطاع سوف يكون له افاق كبيرة حيث توليه الجزائر أهمية بالغة من خلال وضع سياسات ملائمة وتوفير أجهزة تنفيذية تسهر على ضمان جو مناسب يسمح بتطوير هذا القطاع، من خلال مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وهذا لقدرتها المتميزة على توفير مناصب الشغل وخلق الثروة مما يساعد على تجاوز عقبتين رئيستين تعاني منهما الجزائر، وهما البطالة والفقر وذلك من خلال توسيع وتنويع النسيج الصناعي والزراعي، وقدرتها على الابتكار والتخصص في مجالات متعددة.

نتائج اختيار الفرضيات:

وهذا ما قادنا الى معالجة هذا الموضوع للإجابة وهي:

الفرضية الأولى: لا تساهم صيغ التمويل التي تعرضها البنوك مساهمة فعالة في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، هذه الفرضية صحيحة كون أن البنوك تساهم مساهمة ضعيفة نوعا ما في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفرضية الثانية: إمكانية تطبيق الصيغ الحديثة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، هذه الفرضية صحيحة كون الجزائر تستخدم الصيغ الحديثة للتمويل مثل صيغ التمويل الإسلامية وهذه الأخيرة تعتبر من إحدى الصيغ الحديثة للتمويل.

الفرضية الثالثة: ضرورة مراعاة احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تطوير الصيغ والأساليب التمويلية التي تأخذ بعين الاعتبار خصوصيتها، هذه الفرضية أيضا صحيحة حيث انه من أجل أن تقوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأعمالها وتحقق أهدافها تتطلب تطوير صيغ التمويل الملائمة وخصوصيات هذه المؤسسات.

-نتائج البحث:

- بتطبيق دراسة التمويل الحديثة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على بنك سوسيتي جينيرال –وكالة بسكرة– توصلت إلى النتائج التالية:
- العلاقة بين البنوك التجارية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتمثل في التمويل.
- التركيز والاهتمام وإعطاء الاولوية في منح التمويلات الحديثة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- بنك سوسيتي جينيرال يعرض صيغ تمويل موجهة خصيصا لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتأخذ احتياجات التمويل لهذه المؤسسات بعين الاعتبار، رغم أهمية هذه المؤسسات بالنسبة للاقتصاد الوطني.
- قوة مساهمة بنك سوسيتي جينيرال في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك من خلال التعرف على الناحية النظرية على أن البنك هو المتخصص في تمويل هذه المؤسسات.
- بنك سوسيتي جينيرال لا يعتبر البنك الوحيد الذي يقوم بتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- إن المساهمة الاجمالية لبنك سوسيتي جينيرال في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى الولاية متوسط، خاصة وأنها عرفت في السنوات الاخيرة ارتفاعا في نسبتها وفتح العديد منها، بمعنى أنه رغم ارتفاع عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى الولاية إلا أن نسبة مساهمة البنك عرفت زيادة كذلك.

اقتراحات:

- تفعيل وتطبيق البنوك التجارية لصيغة التمويل الايجاري، خاصة وأن القانون الجزائري يقر العمل بهذه الصيغة، نظرا للنجاح الذي حققه في الدول المتقدمة.

- تطبيق صيغ التمويل الاسلامية كالمرابحة والمشاركة بأنواعها، خاصة أن مثل هذه الصيغ ليست حكرا فقط على البنوك الاسلامية، لان الكثير من أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا يحبذون التعامل مع البنوك التقليدية لأنهم يرون فيها بنوك ربوية.
- انعاش قطاع الفلاحة في منطقة بسكرة و منح امتيازات لطالبي التمويلات الموجهة لهذا الميدان.
- تصميم مزيج من التمويلات الحديثة بما يكفل إشباع رغبات واحتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل مستمر يكفل رضاء المؤسسة، وذلك بعد القيام بدراسة وافية لاحتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

افاق البحثية:

- لقد كانت هذه الدراسة في بنك سوسيتي جينرال وكالة بسكرة ويمكن اسقاطها على البنوك الاخرى.

يمكن المقارنة في مساهمة البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق التمويلات الحديثة.

- المفاضلة بين مصادر التمويل الحديثة الاخرى.

قائمة المراجع

1- **كتب**:

1. أحمد زهير شامية، **النقود والمصارف**، دار زهران للنشر، الأردن،1994 .

2. رابح خوني، رقية حساني؛ **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها**. الجزائر: اتيارك للطباعة والنشر، 2008.

3. بوزهرة محمد، بن يعقوب الطاهر، **المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية**، الجزائر، دار الهدى.

4. جميل الزيدانيين السعودي، **أساسيات في الجهاز المالي**، دار وائل للطباعة والنشر، عمان،1999 .

5. حسين بن هاني، **اقتصاديات النقود والبنوك**، دار الكندي للنشر، الأردن،2002 .

6. خالد أمين عبد الله، **العمليات المصرفية**، دار وائل للنشر، عمان،2000 .

7. رشيد حميدان، **مبادئ الاقتصاد وعوامل التنمية في الإسلام**، دار دومة، الجزائر 2000 .

8. رفيق يونس المصري، **بحوث في البنوك الإسلامية**، دار المكتبي، دمشق، ط2 .2009 .

9. زينب عوض الله، أسامة محمد الفولي، **أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي**، منشورات الحلبي الحقوقية.

10. سامر مظهر قنطقجي، **صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية**، دار شعاع، حلب، سورية،2010 .

11. سيد الهواري، **إدارة البنوك**، مكتبة عين شمس، القاهرة،1986 .

12. شاكر القزويني، **محاضرات في إقتصاد البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.

13. ضياء مجيد الموسوي :**الاقتصاد النقدي**، دار الفكر، الجزائر،1993 .

14. طارق الحاج "**:مبادئ التمويل**"، دار الصفاء للطباعة والنشر، عمان، الأردن،2002 .

15. طه طارق، **إدارة البنوك ونضم المعلومات المصرفية**، دون دار نشر، الإسكندرية، مصر، 2000.

16. عبد الباسط وفاء، **المؤسسات رأس المال المخاطر ودورها في دعم المشروعات الناشئة**، دار النهضة العربية مصر 1998 .

17. عبد الحميد محمد الشواربي، محمد عبد الحميد الشواربي، **إدارة المخاطر الائتمانية**، منشأة المعارف الإسكندرية، دون تاريخ.

18. عبد الغفار حنفي: **الادارة الحديثة للبنوك التجارية**، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية.

19. عبد الله خبابة، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة**. الأزاريطة: دار الجامعة الجديدة، 2013.

20. عبد المطلب عبد المجيد، **النظرية الاقتصادية وتحليل جزئي وكلي للمبادئ**، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2003.

21.عبد المعطي رضا رشيد، محفوظ أحمد جودة، **إدارة الائتمان**، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن 1999.
22.عبد النعيم مبارك، **مبادئ علم الاقتصاد**، الدار الجامعية، الإسكندرية،1997 .
23.علاء الدين زعتري، **المصارف وماذا يجب أن يعرف عنها**، دار غار حراء، دمشق، ط 1، 2006.
24.غريب جمال، **المصارف والأعمال المصرفية**، دار الاتحاد العربي.
25.فايز جمعي صالح النجار، عبد الستار محمد العلي، **الريادة وإدارة الأعمال الصغيرة**. عمان: دار الحامد، 2006.
26.محمد بوجلال، **البنوك الإسلامية، مفهومها، نشأتها، تطورها، نشاطاتها مع دراسة تطبيقية على مصرف إسلامي**، المؤسسة الوطنية للكتاب، بدون تاريخ.
27.محمد صالح الحناوي، إبراهيم رسمية قرقباص، نهال فريد مصطفى، **مقدمة في المال والاعمال**، الجامعية 1999.
28.محمد محمود العجلوني، **البنوك الاسلامية: أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية**، دار المسيرة، عمان، ط1.
29.محمد محمود شهاب، **النقود والبنوك والاقتصاد** دار المريخ للنشر، الرياض 1987.
30.محمد هيكل:" **مهارات إدارة المشروعات الصغيرة**"، مجموعة النيل العربية، الطبعة الأولى، مصر، القاهرة، 2003.
31.محمود يونس وآخرون: **أساسيات علم الاقتصاد**، الدار الجامعية للنشر، مصر ط 1.
32.محمود يونس، محمد عبد النعيم مبارك، **أساسيات علم الاقتصاد**، الدار الجامعية، بيروت، دون تاريخ.
33.مصطفى رشدي شيحة: **النقود والمصارف والائتمان**، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندري1999 .

2- **المجلات:**

1. إسماعيل عبد الرحيم شلبي، **أثر البنوك الإسلامية والربوية على التضخم**، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد 49، ابريل 1985.
2. عبد الحليم غربي،" **الموارد البشرية في البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق**"، مجلة الباحث، العدد 2008.
3. أحمد بوسهمين "**الدور التنموي للاستثمار في المؤسسة المصغرة في الجزائر**"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية. العدد 1، المجلد 26، 2010.
4. حكيم شبوطي، "**الدور الاقتصادي والاجتماعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة** "، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية. العدد 3، (جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، 2012،2011).

3-الرسائل الجامعية:

1. بويوسف فوزية، **العوامل المؤثرة في أداء البنوك التجارية وعملياتها غير التقليدية**، دراسة مقارنة بين societe generale والبنك العام cnep، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية تخصص دراسات مالية ومحاسبة معمقة، 2008-2009.

2. جميلة قارش،" **البعد المقاصدي لدور المخاطرة في الاقتصاد الإسلامي**"، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة 2009 .باتنة، الجزائر،2008 .

3. حمزة شودار، **علاقة بنوك المشاركة بالبنوك المركزية في ظل نظم الرقابة النقدية التقليدية**، رسالة ماجستير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،2006 .2007 .

4. شعيب أتشي، "**واقع وآفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وفي ظل الشراكة الأورو جزائرية** "، رسالة الماجستير (جامعة الجزائر، قسم العلوم الاقتصادية، 2008.

5. ضيف أحمد، **أثر اختيار مصادر التمويل على نجاحة المشاريع الاستثمارية**، دراسة حالة مجمع صيدال، ماجيستر في العلوم الاقتصادية، تخصص المنظمة، التدقيق، كلية العلوم الاقتصادية، التسيير و العلوم الاقتصادية، التسيير و العلوم التجارية، جامعة تلمسان، 2006-2007.

6. عواطف محسن، **رسالة ماجستير بعنوان إشكالية التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، جامعة قاصدي مرباح ورقلة،2008 .

7. **لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ولاية تبسه**"، رسالة الماجستير (جامعة فرحات عباس سطيف، قسم العلوم الاقتصادية،2011) .

8. لخلف عثمان، **واقع المؤسسات ص وم وسبل دعمها و تنميتها**، دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير، الجزائر،2004.

9. محمد الناصر مشري، "**دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة –دراسة الاستراتيجية الوطنية**

10. محمد مشري سلطاني " **التسيير الاستراتيجي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر، واقعه، أهميته وشروط تطبيقه، حالة الصناعات الصغيرة والمتوسطة ولاية بسكرة.**" رسالة الماجستير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، قسم العلوم التجارية، 2006.

11. مدخل خالد، **التأهيل كالية لتطوير تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، دراسة حالة الجزائر(2005-2010). رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2011-2012.

12. الهام بن الشيخ وآخرون "**:دور البنوك في التمويل بالقروض المصرفية للمؤسسات الاقتصادية**"، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير. والعلوم التجارية، قسم العلوم التجارية فرع مالية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، دفعة2007 .

4-الملتقيات:

1. حسام الدين عفانة، "**مرجعية الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية**"، مؤتمر البنوك الإسلامية في فلسطين: واقع وتحديات، مركز القدس للدراسات والإعلام الإسلامي، فلسطين، 14 جوان 2010.

2. عاشور كتوش، محمد طرشي، "**تنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**"، ملتقى، (جامعة حسيبة بن بوعلي) الشلف، 2006.

3. عبد الحق بوقفة، بنين بغداد "**دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية وزيادة مستويات التشغيل**"، ملتقى جامعة الوادي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2013.

4. محمد البلتاجي، "**نحو بناء نموذج محاسبي لتقويم وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية**"، ندوة دولية حول نحو ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية، دبي، 3 سبتمبر 2005.

5. محمد براق عمر فمان؛"**واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**"، ملتقى جامعة الوادي كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،2013 .

6. محمد يعقوني، "**مكانة وواقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية –عرض بعض التجارب** "، ملتقى (جامعة)، حسيبة بن بوعلي الشلف، إشراف مخبر العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا، 2006).

5-مراجع باللغة الفرنسية:

1. Ammour Ben Halima،**Le systeme bancaire Algerien**، Edition Dahlab، Alger،1999.

2. Gerald D'Ambaise، la PME canadienne: situation et défis،Presses Université Laval،Québec،1989.

3. Habib BENBAYER Enterprise en Algérie« **،les circuits de financement des petites et moyennes entreprises en Algérie**« lettre magistère،(université d'Oran،faculté des sciences économiques،des sciences de gestion et desciences commerciales،2007).

4. Paut Arthur Fortin، Deveniez entrepreneur » Pour un Québec plus entrepreneurial، 2eme édition، Presse niversité lavel،Québec،1992.

5. Rober witterwulghe، laPME: une entreprise se humaine، De Boek université ، Bruxelles، 1998.

6-مواقع أنترنت:

. www.societegeneral.dz

ملاحـــــــق